

شركة مُلكية للاستثمار

MULKIA IPO FUND

صندوق مُلكية للطروحات الأولية

صندوق استثماري عام مفتوح غير محدد المدة متوافق مع ضوابط الشريعة الإسلامية

ملخص المعلومات الرئيسية

صندوق ملكية للطروحات الأولية

فهرس المحتويات

| | |
|----|-------------------------|
| 3 | قائمة المصطلحات |
| 5 | ملخص المعلومات الرئيسية |
| 15 | مذكرة المعلومات |
| 54 | الشروط والأحكام |

صندوق ملكية للطروحات الأولية

قائمة المصطلحات

يقصد بالكلمات والمصطلحات الواردة بهذه الوثيقة المعاني الموضحة أدناه ما لم يستوجب السياق غير ذلك:

برنامج استثماري مشترك يهدف إلى إتاحة الفرصة للمشاركين فيه بالمشاركة جماعياً في أرباح البرنامج، ويديره مدير الصندوق مقابل رسوم محددة
صندوق ملكية للطروحات الأولية

شركة ملكية للاستثمار وهو شخص مرخص له بممارسة أعمال إدارة صناديق الاستثمار بموجب ترخيص هيئة السوق المالية رقم 37-13170.
هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية.

الوحدة الاستثمارية التي تمنح المستثمر حق المشاركة في ملكية الانتفاع في أصول وعوائد الصندوق على أساس نسبي وفقاً لعدد الوحدات الاستثمارية التي يمتلكها.
النظام الآلي لتداول الأسهم السعودية

السوق المالية السعودية - تداول - وتشمل الأسواق المتداولة فيها بما فيها السوق الرئيسية والسوق الموازية - نمو - وصناديق الاستثمار العقارية المتداولة.
الشخص الذي يملك وحدات في الصندوق ويشار لهم مجتمعين بـ "المشاركين"

يوم العمل الرسمي للسوق المالية السعودية في المملكة العربية السعودية

كل يوم عمل في المملكة طبقاً لأيام العمل الرسمية للسوق المالية السعودية

أي يوم يتم فيه شراء واسترداد وحدات صندوق الاستثمار

اليوم الذي يتم فيه تقويم سعر صافي الوحدة، وسيكون يومي الاثنين والأربعاء

العقد بين مدير الصندوق والمشاركين والذي يحتوي على شروط وأحكام، يلتزم من خلاله مدير الصندوق بإدارة استثمارات المشاركين، ويتقاضى في مقابل تأدية الأعمال وخدمات الإدارة أتعاباً وعمولات ومبالغ أخرى كما هو منصوص عليها في ملخص الإفصاح المالي

مجلس يعين مدير الصندوق أعضائه بموجب لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية لمراقبة أعمال مدير الصندوق

عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق ليس موظفاً ولا عضو مجلس إدارة لدى مدير الصندوق أو تابع له أو أمين حفظ الصندوق كما أنه ليس لديه علاقة جوهريّة أو علاقة تعاقدية مع مدير الصندوق أو تابع له أو أمين حفظ ذلك الصندوق ما لم ينص خلاف ذلك في تعريف عضو مجلس الإدارة المستقل للصندوق حسب قائمة المصطلحات المستخدمة في لوائح هيئة السوق المالية

المرابحات و عقود تمويل التجارة والتي تتسم بسيولتها العالية وقلة المخاطر

المعايير الشرعية المعتمدة من لجنة الرقابة الشرعية لاستثمارات الصندوق والموضحة في الملحق رقم (1) من الشروط والأحكام

تحليل المؤشرات المالية للشركة مثل نسب الربحية والسيولة والديون وهي تقيس مدى كفاءة الشركة في استخدام الأموال وإدارتها وقدرتها على تحقيق الأرباح

تحليل المؤشرات غير المالية مثل كفاءة إدارة الشركة وحجم المنافسة والأوضاع الاقتصادية

صندوق استثماري

الصندوق

مدير الصندوق

الهيئة

الوحدة

تداول

السوق المالية السعودية

المشترك (مالك الوحدات)

يوم العمل

أيام قبول طلبات الاشتراك

والاسترداد

يوم التعامل

يوم تقويمي

الشروط والأحكام

مجلس إدارة الصندوق

العضو المستقل

أدوات أسواق النقد

المعايير الشرعية

التحليل الكمي

التحليل النوعي

شركة ملكية للاستثمار، شركة مساهمة مغلقة - ترخيص هيئة السوق المالية رقم 37-13170

قائمة المصطلحات

| | |
|--|-------------------------------------|
| المملكة العربية السعودية | المملكة |
| الإمارات العربية المتحدة، مملكة البحرين، سلطنة عُمان، دولة قطر، دولة الكويت | دول الخليج |
| حالة الأزمات الاقتصادية الحادة أو الأزمات السياسية أو الحالات التي يؤدي حدوثها إلى انهيارات حادة في أسواق الأسهم | الظروف الاستثنائية |
| مؤشر استرشادي يستدل من خلاله على أداء أسهم الشركات المدرجة حديثاً في سوق الأسهم السعودية ولم يمض على إدراجها ثلاث سنوات والتي تتوافق مع المعايير الشرعية المحددة من قبل اللجنة الشرعية في شركة ملكية للاستثمار. ويتم احتساب المؤشر بناءً على الأسهم الحرة للشركات. وسيكون هناك مراجعة دورية للمؤشر لتطبيق شرط عدم تجاوز الشركة ثلاث سنوات في السوق، مع الالتزام بوجود عدد أدنى من الشركات في المؤشر لا يقل عن خمسة عشر شركة. وفي حال انخفاض عدد الشركات المدرجة آخر ثلاث سنوات عن خمسة عشر شركة فسيتم توسيع المجال الاستثماري ليشمل آخر خمسة عشر شركة مدرجة. ولا يسمح لأي شركة بأن يتجاوز وزنها في المؤشر أكثر من (15%) بحيث يتم توزيع أية نسب تزيد عن (15%) على باقي الشركات في المؤشر، ويمكن الحصول على معلومات عن المؤشر عن طريق التواصل مباشرة مع مدير الصندوق. وسيلتزم مدير الصندوق بدوره على وضع ملخص أداء المؤشر على موقع الشركة الإلكتروني www.mulkia.com.sa | مؤشر أيديال ريتنغز للطروحات الأولية |

صندوق ملكية للطروحات الأولية

1. المعلومات الرئيسية حول صندوق الاستثمار:

1. اسم صندوق الاستثمار

صندوق ملكية للطروحات الأولية هو صندوق استثماري عام مفتوح غير محدد المدة متوافق مع ضوابط الشريعة الإسلامية

2. أهداف الصندوق

صندوق ملكية للطروحات الأولية هو صندوق أسهم مفتوح المدة يهدف إلى تنمية رأس المال على المدى المتوسط إلى الطويل من خلال استثمار أموال الصندوق في عمليات بناء سجل الأوامر لطرح أسهم الشركات في السوق المالية السعودية وكذلك الاستثمار في الأسهم التي لم يمض على إدراجها في سوق الأسهم السعودية فترة تزيد عن ثلاث سنوات والمتوافقة مع المعايير الشرعية، وفي حال تناقص عدد الشركات المدرجة في السوق آخر ثلاث سنوات إلى أقل من خمسة عشر شركة مدرجة، فسيتم توسيع المجال الاستثماري للصندوق ليشمل آخر خمسة عشر شركة مدرجة ومتوافقة مع المعايير الشرعية. وقد يستثمر مدير الصندوق في أسهم الشركات المدرجة في السوق الموازية (نمو) وفقاً لما يراه ملائماً وبحد أقصى 50% من صافي أصول الصندوق، وقد يستثمر مدير الصندوق في صناديق الاستثمار العقارية المتداولة حسب استراتيجية الاستثمار الموضحة أدناه في حدود ضيقة لن تتجاوز 25% كما يهدف الصندوق إلى تحقيق أداء يفوق معدل أداء المؤشر الاسترشادي (مؤشر آيديال ريتنغز للطروحات الأولية في سوق الأسهم السعودية). ولن يقوم الصندوق بتوزيع أية أرباح على المشتركين وسيقوم بإعادة استثمار الأرباح الموزعة في الصندوق.

3. سياسات استثمار الصندوق وممارساته

- يستثمر الصندوق بشكل أساسي في الطروحات الأولية وأسهم الشركات التي لم يمض على إدراجها فترة تزيد عن ثلاث سنوات في السوق المالية السعودية وحقوق الأولية القابلة للتداول للشركات التي لم يمض على إدراجها فترة تزيد عن ثلاث سنوات في سوق الأسهم السعودية. وفي حال تناقص أعداد الشركات المدرجة حديثاً خلال آخر ثلاث سنوات بشكل يجعل عدد الشركات في المجال الاستثماري أقل من خمسة عشر شركة، فسيتم توسيع المجال الاستثماري ليشمل آخر خمسة عشر شركة مدرجة في السوق المالية السعودية الرئيسية.
- ستتركز استثمارات الصندوق في الطروحات الأولية للأسهم وأسهم الشركات التي لم يمض على إدراجها فترة تزيد عن ثلاث سنوات في سوق الأسهم السعودية والمتوافقة مع المعايير الشرعية. ويستهدف الصندوق الحدود الموضحة في الجدول أدناه في استثماراته وتعتمد استراتيجية توزيع أوزان الاستثمارات على حسب المجالات الاستثمارية المتاحة من حيث توفر الاكتتابات في السوق أو مستوى التقييم الحالي في السوق لأسهم الشركات المدرجة والتي لم يمض على إدراجها ثلاثة سنوات وبناءً على رؤية مدير الصندوق. وفي الظروف الاستثنائية قد يلجأ مدير الصندوق للاحتفاظ بأصوله على شكل نقدية بنسبة 100%.
- قد يستثمر مدير الصندوق في أسهم الشركات المدرجة في السوق الموازية (النمو) وفقاً لما يراه ملائماً وبحد أقصى 50% من صافي أصول الصندوق، مع الأخذ بالاعتبار المخاطر والعوائد المتوقعة، وسيكون الاستثمار في هذه الأسهم سواء خلال مراحل الاكتتاب قبل الإدراج أو بعد الإدراج.

صندوق ملكية للطروحات الأولية

- قد يستثمر مدير الصندوق في صناديق الاستثمار العقارية المتداولة (الريت) وفقاً لما يراه ملائماً وبعد أقصى 25% من صافي أصول الصندوق، مع الاخذ بالاعتبار المخاطر والعوائد المتوقعة، وقد يكون الاستثمار سواء خلال مراحل الاكتتاب في صناديق الريت قبل الإدراج أو بعد الإدراج في السوق.

• حدود استثمارات الصندوق:

| الحد الأعلى | الحد الأدنى | نوع الاستثمار |
|-------------|-------------|--|
| 100% | 30% | الطروحات الأولية والأسهم المدرجة حديثاً في السوق المالية الرئيسية (حتى 3 سنوات او اخر 15 شركة مدرجة) |
| 15% | 0% | حقوق الأولوية |
| 50% | 0% | أدوات أسواق النقد وصناديق المراجحة |
| 15% | 0% | صناديق استثمارية مماثلة |
| 50% | 0% | الأسهم المدرجة في السوق الموازية (النمو) |
| 50% | 0% | صناديق الاستثمار العقارية المتداولة |

- يجوز لمدير الصندوق الاحتفاظ بجزء أو كل سيولة الصندوق في أدوات أسواق النقد مباشرة والمصدرة من جهات سعودية وخليجية وخاضعة لإشراف البنوك المركزية في السعودية ودول الخليج بعملة الريال السعودي، ويتم اختيار تلك الجهات المصدرة لأدوات أسواق النقد بناء على التصنيف الائتماني بحد أدنى فئة (A) والصادر عن وكالة موديز للتصنيف الائتماني. أو استثمار السيولة بشكل غير مباشر من خلال صناديق المراجحة بالريال السعودي وصناديق أسواق النقد المطروحة طرماً عاماً والمرخصة من هيئة السوق المالية سواء كانت مدارة من قبل مدير الصندوق نفسه أو مدير آخر.
- يجوز لمدير الصندوق استثمار ما لا يزيد عن (15%) من صافي قيمة أصول الصندوق في صناديق مماثلة لأهداف الصندوق بما يتوافق مع المعايير الشرعية على ألا تزيد نسبة تملك الصندوق عن (10%) من صافي قيمة أصول الصندوق الذي تم تملك وحداته. وألا تزيد نسبة تملكه في صندوق مماثل واحد عن 10% من صافي قيمة أصول الصندوق. وسوف يتحمل الصندوق أية رسوم ومصاريف تفرضها الصناديق المماثلة في حال الاستثمار بها.

4. المخاطر المرتبطة بالاستثمارات في الصندوق :

- يصنف الاستثمار في الصندوق بأنه مرتفع المخاطرة، ومن المرجح أن يتعرض الصندوق لتقلبات بسبب تكوين استثماراته.

صندوق ملكية للطروحات الأولية

- الأداء السابق للصندوق أو الأداء السابق للمؤشر لا يعد مؤشراً على أداء الصندوق في المستقبل.
- لا يوجد ضمان لمالكي الوحدات أن الأداء المطلق للصندوق أو أداءه مقارنة بالمؤشر الاسترشادي سوف يتكرر أو يماثل الأداء السابق.
- لا يعد الاستثمار في الصندوق إيداعاً لدى بنك يسوق أو يبيع الأوراق المالية. لذا فإن مدير الصندوق لا يقدم أي ضمانات بأن الصندوق سوف يحقق أهدافه الاستثمارية، ولن تكون هناك أي ضمانات بحصول المشتركين على مبالغهم الأصلية المستثمرة عند الاسترداد أو عند إنهاء الصندوق.
- إن قيمة وحدات الصندوق عرضة للهبوط والهبوط، وقد لا يتمكن المستثمرين من استعادة بعض أو كل مبالغ استثماراتهم ويجب على الأشخاص القيام بالاستثمار في الصندوق فقط إذا كانوا قادرين على تحمل الخسارة والتي قد تكون كبيرة أحياناً.
- الصندوق معرض لمخاطر وظروف من المحتمل أن تؤثر في صافي قيمة أصول الصندوق وعائداته، وفيما يلي قائمة للمخاطر الرئيسية المحتملة المرتبطة بالاستثمار في الصندوق:
 - **مخاطر أسواق الأسهم:** يجب أن يعلم المشترك أن الاستثمار في أسواق الأسهم بشكل عام يعتبر من الاستثمارات ذات المخاطر المرتفعة وبالتالي قد تتعرض استثمارات الصندوق سلباً نتيجة مخاطر السوق مثل التقلب في أسعار الأسهم إلى جانب إمكانية حدوث هبوط مفاجئ في قيمتها واحتمال خسارة جزء من رأس المال. وبالتالي يتأثر سعر وحدة الصندوق بهذا الهبوط أو التذبذب سلباً.
 - **مخاطر الاستثمارات الشرعية:** هي مخاطر تركيز الاستثمار في الشركات المتوافقة مع الضوابط الشرعية للاستثمار والتي تشمل أيضاً مخاطر إمكانية التخلص من بعض الشركات بأسعار قد تكون غير مناسبة أحياناً بهدف الالتزام بالضوابط الشرعية للاستثمار الخاصة بالصندوق مما يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وسعر الوحدة.
 - **مخاطر الاعتماد على التصنيف الائتماني:** في حالة انخفاض التصنيف الائتماني لأي من أدوات أسواق النقد التي يستثمر بها الصندوق، قد يضطر مدير الصندوق إلى التخلص منها، مما قد يؤثر على أصول الصندوق والذي بدوره سيؤثر على سعر الوحدة.
 - **مخاطر الاستثمار في السوق الموازية:** في حال استثمار الصندوق في أسهم الشركات المدرجة في السوق الموازية، فإن هذه الشركات قد تتصف بمستوى سيولة أقل من الشركات المدرجة في السوق الرئيسية لا سيما وأن المشاركة في هذه السوق مسموح لفئة محددة من المستثمرين، كما قد تكون أسعار أسهم الشركات المدرجة في السوق الموازية أكثر تقلباً نظراً لأن نسبة التذبذب العليا والدنيا أعلى من نسبتها في السوق الأساسية. كما قد تكون الشركات المدرجة في هذه السوق حديثة التأسيس أو لها تاريخ تشغيلي قصير، ولديها موارد بشرية ومالية محدودة. بالإضافة إلى ذلك فإن متطلبات الإفصاح على الشركات المدرجة في هذه السوق أقل نسبياً من نظيراتها في السوق الرئيسية. وقد يؤثر كل ذلك على كفاءة تقييم مدير الصندوق لأداء الشركة وسعرها، الأمر الذي قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق وسعر الوحدة.
 - **مخاطر الاستثمار في صناديق الاستثمار العقارية المتداولة (ريت):** يتأثر تقييم وحدات الصناديق العقارية المتداولة بقيمة العوائد الدورية لهذه الوحدات إلى قيمتها السوقية، وأي تأثر في أسعار العقار أو العوائد المتوقع الحصول عليها من العقارات المدرة للدخل قد يؤثر على قيمة الورقة المالية المتداولة وبالتالي قد ينعكس على أداء الصندوق بشكل عام.

صندوق ملكية للطروحات الأولية

- **مخاطر الائتمان والطرف النظير:** مخاطر التغيير في الأوضاع المالية للأطراف المتعاقد معها نتيجة لتغيرات في الإدارة أو الملاءة المالية أو الطلب أو المنتجات والخدمات مما قد يؤدي إلى عدم وفائها بالالتزامات أو العقود المتفق عليها، وبالتالي إلى انخفاض في أسعار الوحدات.
- **مخاطر متعلقة بالمصدر:** وهي مخاطر التغيير في أداء المصدر نتيجة لتغيرات في الإدارة أو الأوضاع المالية والطلب على المنتجات أو الخدمات التي يقدمها مما قد يؤدي إلى انخفاض قيمة أسهمه وبالتالي تأثر أداء الصندوق وسعر الوحدة سلباً.
- **مخاطر التركيز:** يخضع الاستثمار في الصندوق لمخاطر التركيز، حيث يكون التركيز على شركات معينة أو قطاع واحد حسب الحالة. لذلك فقد تتعرض استثمارات الصندوق للتقلبات الحادة نتيجة أي تغييرات في تلك الفئة من الأسهم وبالتالي تؤثر على الصندوق بشكل سلبي.
- **المخاطر الجيوسياسية:** وتشمل هذه المخاطر الاضطرابات السياسية، وإصدار قوانين وأنظمة جديدة، أو تغييرات في التشريعات التي قد تؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه.
- **المخاطر التشريعية:** هي التغيرات في البيئة التنظيمية والتشريعات وأنظمة المحاسبة واللوائح المحلية والحكومية والتي تؤثر سلباً على قدرة مدير الصندوق على إدارة الصندوق أو قد تؤدي إلى انخفاض قيمة أيم الشركات المستثمر فيها من قبل الصندوق وبالتالي يكون لها تأثير سلبي على أداء الصندوق وقيمة وحداته.
- **المخاطر الاقتصادية:** هي مخاطر التغيير في الأوضاع الاقتصادية كالانكماش الاقتصادي ومعدلات التضخم وأسعار النفط والتي قد تؤثر سلباً على قيمة الأسهم المستثمر بها، وبالتالي يتأثر أداء الصندوق وقيمة وحداته سلباً.
- **مخاطر أسعار الفائدة:** هي المخاطر الناتجة عن تقلب قيمة الأوراق المالية نتيجة للتغيير في أسعار الفائدة. ولذا فإن قيمة الأوراق المالية وأسهم الشركات يمكن أن تتأثر بشكل سلبي بتقلبات أسعار الفائدة.
- **مخاطر السيولة:** خطر السيولة هو خطر تكبد صندوق الاستثمار خسارة مالية نتيجة اضطرار مدير الصندوق لتسييل الاستثمارات لتأمين السيولة الكافية للوفاء بالتزاماته التعاقدية مثل عمليات استرداد الوحدات الاستثمارية، أو نتيجة للاستثمار في أسهم شركات منخفضة السيولة.
- **مخاطر الكوارث الطبيعية:** تتمثل في البراكين والزلازل والأعاصير والفيضانات وأي ظاهرة طبيعية لا يمكن السيطرة عليها وتسبب دماراً للممتلكات والأصول، وقد تؤثر سلباً على مختلف القطاعات الاقتصادية والاستثمارية مما قد يؤدي إلى انخفاض أسعار وحدات الصندوق.
- **مخاطر تضارب المصالح:** تنشأ هذه المخاطر في الحالات التي تؤثر على موضوعية واستتلاية قرار مدير الصندوق بسبب مصلحة شخصية قد تؤثر على قرارات مدير الصندوق في اتخاذ القرارات الاستثمارية مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق.
- **مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق:** يعتمد أداء الصندوق بشكل كبير على قدرات ومهارات موظفي مدير الصندوق، مما يؤدي إلى تأثر أداء الصندوق بشكل كبير عند استقالة أو غياب أحدهم وعدم وجود بديل مناسب.

صندوق ملكية للطروحات الأولية

- **مخاطر الأسواق الناشئة:** السوق المالية السعودية واحد من الأسواق الناشئة التي تصنف بأنها مرتفعة المخاطر. وقد تواجه أيضاً نقصاً في السيولة نتيجة هبوط حاد في أسعار الأسهم أو زيادة حادة في التضخم أو تباطؤ في الاقتصاد. وبالتالي يؤثر ذلك على الصندوق بشكل سلبي بسبب التذبذب في أسعار الأسهم أو انخفاض أحجام التداول عليها.
- **مخاطر العملة:** يمكن أن يؤدي الاختلاف في سعر الصر إلى الخسائر عند الاستثمار بعملة تختلف عن عملة الصندوق، حيث أن أسعار الصرف قد تختلف عند الاسترداد عن أسعار الصرف في وقت الاشتراك في الصندوق.
- **مخاطر الاستثمار في الطروحات الأولية:** هي مخاطر الاستثمار في شركات حديثة الإنشاء ولا تملك تاريخ تشغيلي يتيح لمدير الصندوق تقييم أداء الشركة بشكل كافي، كما أن الشركات التي تطرح أوراقها المالية قد تمثل قطاعات جديدة أو تكون في مرحلة نمو وتطوير وقد ينعكس ذلك سلباً على أداء الصندوق وأسعار الوحدات.
- **مخاطر التقنية:** يعتمد مدير الصندوق في إدارة الصندوق وحفظ أصول العملاء على استخدام التقنية من خلال أنظمة المعلومات لديه والتي قد تتعرض لأي عطل جزئي أو كلي خارج عن إرادة مدير الصندوق، وبالتالي قد يؤدي ذلك إلى تأخير في بعض عمليات مدير الصندوق والتأثير بشكل سلبي على أداء الصندوق.
- **مخاطر الاقتراض:** في الحالات التي سيقوم فيها الصندوق بالاقتراض، قد يتأخر عن سداد المبالغ المقرضة في الوقت المحدد لأسباب خارجة عن إرادة مدير الصندوق مما قد يترتب على هذا التأخير رسوم تأخير سداد أو أن يضطر مدير الصندوق لتسييل بعض استثماراته لسداد القروض مما قد يؤثر على أصول الصندوق وأداؤه والذي سينعكس سلباً على أسعار الوحدات.
- **مخاطر الاستثمار في صناديق أخرى:** تتعرض الصناديق الأخرى التي يستهدف الصندوق الاستثمار بها إلى نفس المخاطر الواردة في فقرة "المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق" مما قد يثر سلباً على استثمارات الصندوق وسعر الوحدة.
- **مخاطر تعليق التداول:** إن عدم التزام الشركات المدرجة في السوق السعودية بنظام السوق المالية في المملكة العربية السعودية ولوائح التنفيذ بما في ذلك قواعد التسجيل والإدراج قد يؤدي إلى تعليق تداول أسهم الشركات المدرجة الأمر الذي قد يؤثر على قيمة أصول الصندوق سلباً وبالتالي سعر الوحدة.
- **مخاطر عمليات الاسترداد الكبيرة:** هي مخاطر قيام مالكي الوحدات بعمليات استرداد كبيرة ومتتابعة أحياناً مما قد يتسبب في أن يضطر مدير الصندوق إلى تسييل أصول الصندوق بأسعار قد لا تكون الأنسب، الأمر الذي يؤدي إلى انخفاض قيمة أصول الصندوق وانخفاض سعر الوحدة.
- **المخاطر الائتمانية:** المخاطر الائتمانية هي تلك التي تتعلق باحتمال أن يخفق أي من الجهات المتعاقد معها في الوفاء بالتزاماته التعاقدية مع مدير الصندوق وفقاً للعقود المتفق عليها بينهما. وتتطبق هذه المخاطر على الصندوق في حالة إيداع أموال (بصفة ودائع أو ما في حكمها) لدى طرف ثالث، أو من خلال الاستثمار في عمليات المرابحة المختلفة. إن أي إخفاق من قبل الجهات التي يتعامل معها الصندوق يؤثر سلباً على استثماراته وأداؤه.

صندوق ملكية للطروحات الأولية

- مخاطر نتائج التخصيص: تتمثل في مخاطر تضاول فرصة الصندوق في الحصول على عدد أسهم كافي وذلك بسبب ازدياد عدد المشاركين في عملية بناء سجل الأوامر ومن ثم الاكتتاب في الصندوق، كما لا ستطيع الصندوق ضمان حق المشاركة في الإصدارات الأولية أو استمرار هيئة السوق المالية على طرح الإصدارات بطريقة بناء سجل الأوامر، وذلك قد يؤدي إلى قلة إيرادات الصندوق والتي ستعكس سلباً على سعر الوحدة.

5. الأداء السابق للصندوق

- نسبة العائد الإجمالي للصندوق لسنة واحدة، وثلاث سنوات، ومنذ الإنشاء:

| الفترة | سنة | 3 سنوات | منذ الإنشاء |
|--------------|-------|---------|-------------|
| عائد الصندوق | 13.5- | 10.4- | 13.3- |
| عائد المؤشر | 21.2- | 45.9- | 56.7- |

- نسبة العائد الإجمالي السنوي للسنوات الماضية منذ إطلاق الصندوق:

| السنة | 2015 | 2016 | 2017 |
|--------------|-------|-------|-------|
| عائد الصندوق | 6.4 | 2.6- | 13.5- |
| عائد المؤشر | 20.3- | 13.9- | 21.2- |

2. مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب

أ. تفاصيل جميع المدفوعات وطريقة احتسابها

- أتعاب الإدارة: يتقاضى مدير الصندوق من الصندوق أتعاب إدارة سنوية تبلغ 1.5% تحسب من صافي قيمة أصول الصندوق، تحسب في كل يوم عمل وتخضم كل ربع سنة. وتخضع رسوم الإدارة لضريبة القيمة المضافة، ويتم تحميلها على الصندوق وفقاً للنسب التي ينص عليها نظام ضريبة القيمة المضافة ولائحته التنفيذية.
- مصاريف التمويل المتوافق مع الشريعة: يتم تحميلها على الصندوق حال وجودها حسب أسعار السوق السائدة وتحسب في كل يوم تقويم وتدفع حسب متطلبات البنك الممول.
- مصاريف ورسوم التعامل (الوساطة): تدفع مصاريف الوساطة أو أية رسوم تداول أخرى من قبل الصندوق مباشرة بمستويات تحددها الأنظمة أو وسيط التعامل أو أمناء الحفظ. وتتفاوت تلك المبالغ استناداً على معدل تداول أصول الصندوق وحجم العمليات.

صندوق ملكية للطروحات الأولية

- الرسوم والمصاريف الأخرى: لمدير الصندوق الحق في تحميل الصندوق أية مصاريف أخرى مسموح بها نظامياً وهي على سبيل المثال: رسوم الحفظ، أتعاب مراجع الحسابات، مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين، ورسوم الرقابة والاستشارات الشرعية، والرسوم الرقابية، ورسوم تداول، ورسوم المؤشر الاسترشادي. وهي على النحو التالي:
 - رسوم الحفظ: يتقاضى أمين الحفظ من الصندوق أتعاب حفظ سنوية تبلغ 0.06% (6 نقطة أساس) من صافي قيمة أصول الصندوق تحت الحفظ وبحد أدنى 60,000 ريال سنوياً، تحسب في كل يوم وتخصم بشكل شهري.
 - مكافآت مجلس إدارة الصندوق: يتقاضى كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة المستقلين مبلغ 5,000 ريال وبحد أقصى 30,000 ريال سنوياً، تحتسب يومياً وتُدفع بعد الجلسة مباشرة.
 - أتعاب مراجع الحسابات: مبلغ 30,000 ريال سنوياً، تحتسب يومياً وتُدفع كل ستة أشهر.
 - مكافآت لجنة الرقابة الشرعية: مبلغ 43,000 ريال سنوياً، تحتسب يومياً وتُدفع كل ستة أشهر.
 - رسوم هيئة السوق المالية: مبلغ 7,500 ريال سنوياً، تحتسب يومياً وتُدفع عند المطالبة.
 - رسوم نشر معلومات الصندوق على موقع تداول: مبلغ 5,000 ريال سنوياً، تحتسب يومياً وتُدفع عند المطالبة.
 - رسوم المؤشر الاسترشادي: مبلغ 26,250 ريال سنوياً، تحتسب يومياً وتُدفع عند المطالبة.
 - مصاريف أخرى: مبلغ 7,500 ريال سنوياً، تحتسب وتُدفع عند المطالبة.
- سيتحمل الصندوق جميع الرسوم التي قد تُفرض من الجهات الرسمية في المملكة العربية السعودية وأي مصاريف قد تفرضها الجهات التشريعية أو الجهات الحكومية مستقبلاً.
- ب. يتقاضى مدير الصندوق 1.5% بحد أعلى من قيمة الاشتراك تخصم من مبلغ الاشتراك، ولا يوجد مقابل مفروض على الاسترداد ونقل الملكية.
- ج. عمولة خاصة يبرمها مدير الصندوق: يحق لمدير الصندوق مع مراعاة الضوابط الشرعية أن يبرم ترتيبات عمولة خاصة تكون محصورة في سلع وخدمات قد يحصل عليها مدير الصندوق على أن تكون متعلقة بتنفيذ صفقات نيابة عن صندوق الاستثمار أو بتقديم أبحاث لمصلحة الصندوق وفقاً للائحة الأشخاص المرخص لهم.

3. معلومات إضافية حول صندوق الاستثمار ومستنداته

يتم توفير معلومات حول الصندوق ومستنداته على موقع مدير الصندوق www.mulkia.com.sa والموقع الإلكتروني للسوق المالية www.tadawul.com.sa.

صندوق ملكية للطروحات الأولية

4. معلومات مدير الصندوق

شركة **مُلكية** للاستثمار، مرخصة من هيئة السوق المالية بموجب الترخيص رقم (37-13170) وتاريخ 1435/1/2 هـ الموافق 2013/11/5 م. لممارسة أنشطة التعامل بصفة أصيل، والتعهد بالتغطية، وإدارة صناديق الاستثمار، وإدارة محافظ العملاء والترتيب وتقديم المشورة والحفظ في أعمال الأوراق المالية.
المملكة العربية السعودية، الرياض. طريق الأمير محمد بن عبد العزيز (شارع التحلية). مبنى أكتاز التجاري (184)، مكتب (3). ص.ب. 52775 الرمز البريدي 11573. هاتف: 920003028 فاكس: 2799
+966 (11) 293
لمزيد من المعلومات حول مدير الصندوق يرجى زيارة الموقع التالي: www.mulkia.com.sa

5. معلومات أمين الحفظ

شركة السعودي الفرنسي كابيتال، وهو شخص مرخص له بممارسة نشاط التعامل بصفة أصيل والتعامل بصفة وكيل والتعهد بالتغطية وإدارة صناديق الاستثمار وإدارة المحافظ والترتيب وتقديم المشورة والحفظ في الأوراق المالية بموجب ترخيص هيئة السوق المالية رقم 37-11153.
لمزيد من المعلومات حول أمين الحفظ يرجى زيارة الموقع التالي: www.sfc.sa

صندوق ملكية للطروحات الأولية

صندوق ملكية للطروحات الأولية MULKIA IPO FUND

حررت مذكرة المعلومات بتاريخ 1439/07/12 هـ الموافق 2018/03/29 م
تم التحديث بتاريخ 1441/02/08 هـ الموافق 2019/10/07 م

صندوق استثماري عام مفتوح غير محدد المدة متوافق مع ضوابط الشريعة الإسلامية
شركة ملكية للاستثمار
شركة السعودي الفرنسي كابيتال

فئة الصندوق:
مدير الصندوق:
امين الحفظ:

مذكرة المعلومات

هذا المستند ومحتوياته خاضع لأحكام لائحة صناديق الاستثمار
ننصح المستثمرين بقراءة محتويات مذكرة المعلومات وفهمها. وفي حال تعذر فهم محتويات مذكرة المعلومات، ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مهني.

بيان اخلاء المسؤولية

روجعت مذكرة المعلومات من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها. ويتحمل مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة واكتمال المعلومات الواردة في مذكرة المعلومات. كما يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحة واكتمال المعلومات الواردة في مذكرة المعلومات، كما يقرون ويؤكدون على ان المعلومات والبيانات الواردة في مذكرة المعلومات غير مضللة. وافقت هيئة السوق المالية على تأسيس صندوق الاستثمار وطرح وحداته. لا تتحمل الهيئة أي مسؤولية عن محتويات مذكرة المعلومات، ولا تعطي أي تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، وتخلي نفسها صراحة من أي مسؤولية مهما كانت، ومن أي خسارة تنتج عما ورد في مذكرة المعلومات أو عن الاعتماد على أي جزء منها. ولا تعطي هيئة السوق المالية أي توصية بشأن جدوى الاستثمار في الصندوق من عدمه ولا تعني موافقتها على تأسيس الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه أو تأكيد صحة المعلومات الواردة في الشروط والاحكام ومذكرة المعلومات. وتؤكد أن قرار الاستثمار في الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثله. تم اعتماد صندوق ملكية للطروحات الأولية على انه صندوق استثمار متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة المراقبة الشرعية المعنية لصندوق الاستثمار.

صندوق ملكية للطروحات الأولية

1. صندوق الاستثمار

أ. اسم صندوق الاستثمار

صندوق ملكية للطروحات الأولية

ب. تاريخ اصدار شروط وأحكام صندوق الاستثمار

حررت الشروط والأحكام بتاريخ 1435/08/20 هـ الموافق 2014/06/18م

ج. تاريخ موافقة الهيئة على تأسيس الصندوق وطرح وحداته

بدأ الصندوق قبول الاشتراكات بتاريخ 1435/09/08 هـ الموافق 2014/07/06م

وبدأ التشغيل بتاريخ 1435/10/15 هـ الموافق 2014/08/12م

د. مدة صندوق الاستثمار

صندوق ملكية للطروحات الأولية هو صندوق استثماري عام مفتوح غير محدد المدة.

هـ. عملة صندوق الاستثمار

عملة الصندوق هي الريال السعودي. وإذا تم الاشتراك بعملة خلاف الريال السعودي فسوف يتم تحويل عملة السداد إلى الريال السعودي بسعر الصرف السائد لدى البنك المستلم في ذلك الوقت مع تحمل المستثمر أي تقلب في سعر الصرف.

صندوق ملكية للطروحات الأولية

2. سياسات الاستثمار وممارساته

أ. الأهداف الاستثمارية للصندوق

يهدف صندوق ملكية للطروحات الأولية إلى تنمية رأس المال على المدى المتوسط والطويل من خلال الاستثمار في عمليات بناء سجل الأوامر لطرح أسهم الشركات في السوق المالية السعودية وكذلك الاستثمار في الأسهم التي لم يمض على إدراجها في سوق الأسهم السعودية فترة تزيد عن ثلاث سنوات والمتوافقة مع المعايير الشرعية ، كما يهدف الصندوق إلى تحقيق أداء يفوق أداء المؤشر الاسترشادي (مؤشر آيديال ريتنغز للطروحات الأولية).

ب. أنواع الأوراق المالية التي سوف يستثمر الصندوق فيها بشكل أساسي

يستثمر الصندوق في الطروحات الأولية وأسهم الشركات التي لم يمض على إدراجها فترة تزيد عن ثلاث سنوات في السوق المالية السعودية وحقوق الأولوية القابلة للتداول للشركات التي لم يمض على إدراجها فترة تزيد عن ثلاث سنوات في سوق الأسهم السعودية والمتوافقة مع المعايير الشرعية. وفي حال تناقص أعداد الشركات المدرجة حديثاً خلال اخر ثلاث سنوات بشكل يجعل عدد الشركات في المجال الاستثماري أقل من خمسة عشر شركة، فسيتم توسيع المجال الاستثماري ليشمل اخر خمسة عشر شركة مدرجة في السوق المالية السعودية الرئيسية، ويستثمر الصندوق في أسهم الشركات المدرجة في السوق الموازية (النمو)، وصناديق الاستثمار العقارية المتداولة (الريت). كما يمكن لمدير الصندوق الاستثمار في صناديق استثمار مماثلة وأدوات أسواق النقد وصناديق المراجعة.

ج. سياسة تركيز استثمارات الصندوق

يستثمر الصندوق في أدوات مالية متوافقة مع المعايير الشرعية، وسيلجأ مدير الصندوق لتوزيع أصول الصندوق حسب حدود الاستثمار الموضحة في الجدول أدناه:

| نوع الاستثمار | الحد الأدنى | الحد الأعلى |
|--|-------------|-------------|
| الطروحات الأولية والأسهم المدرجة حديثاً في السوق المالية الرئيسية (حتى 3 سنوات او اخر 15 شركة مدرجة) | 30% | 100% |
| حقوق الأولوية | 0% | 15% |
| أدوات أسواق النقد وصناديق المراجعة | 0% | 50% |
| صناديق استثمارية مماثلة | 0% | 15% |
| الأسهم المدرجة في السوق الموازية (النمو) | 0% | 50% |
| صناديق الاستثمار العقارية المتداولة | 0% | 50% |

صندوق ملكية للطروحات الأولية

- يجوز لمدير الصندوق الاحتفاظ بجزء أو كل سيولة الصندوق في أدوات أسواق النقد مباشرة والمصدرة من جهات سعودية وخليجية وخاضعة لإشراف البنوك المركزية في السعودية ودول الخليج بعملة الريال السعودي، ويتم اختيار تلك الجهات المصدرة لأدوات أسواق النقد بناء على التصنيف الائتماني بحد أدنى فئة (A) والصادر عن وكالة موديز للتصنيف الائتماني. أو استثمار السيولة بشكل غير مباشر من خلال صناديق المراجعة بالريال السعودي وصناديق أسواق النقد المطروحة طرماً عاماً والمرخصة من هيئة السوق المالية سواء كانت مدارة من قبل مدير الصندوق نفسه أو مدير آخر.
- يجوز لمدير الصندوق استثمار ما لا يزيد عن (15%) من صافي قيمة أصول الصندوق في صناديق مماثلة لأهداف الصندوق بما يتوافق مع المعايير الشرعية على ألا تزيد نسبة تملك الصندوق عن (10%) من صافي قيمة أصول الصندوق الذي تم تملك وحداته. وألا تزيد نسبة تملكه في صندوق مماثل واحد عن 10% من صافي قيمة أصول الصندوق. وسوف يتحمل الصندوق أية رسوم ومصاريف تفرضها الصناديق المماثلة في حال الاستثمار بها.
- في حالة وجود فرص استثمارية ملائمة في الأسهم بحيث وجد مدير الصندوق أن العائد المتوقع من الفرصة الاستثمارية سيكون أعلى من تكلفة التمويل، فإن الصندوق قد يلجأ إلى التمويل بما لا يتجاوز (10%) من صافي قيمة أصول الصندوق ولفترة لا تزيد عن سنة، بعد الحصول على الموافقة من قبل مجلس إدارة الصندوق، وبما يتوافق مع المعايير الشرعية.
- د. أسواق الأوراق المالية التي يشتري ويبيع الصندوق فيها استثماراته
يستثمر الصندوق في السوق المالية السعودية فقط، باستثناء أدوات أسواق النقد والتي تشمل دول الخليج.
- هـ. أنواع المعاملات والأساليب والأدوات التي يمكن لمدير الصندوق استخدامها بغرض اتخاذ قراراته الاستثمارية
سيبنى مدير الصندوق منهج الإدارة النشطة التي تركز على مبدأ تبديل المراكز الاستثمارية لاستثمارات الصندوق واستخدام الوسائل البحثية لإجراء عمليات المسح الأولي من قبل فريق المحللين الماليين لدى مدير الصندوق والوصول إلى قائمة الشركات التي ستخضع إلى التحليلات الكمية والنوعية، ومن ثم بناء محفظة الصندوق وتحديد أوزان الاستثمارات ومراجعتها بشكل مستمر لضمان الالتزام بالحدود الاستثمارية واستراتيجية الصندوق الرئيسية.
- و. أنواع الأوراق المالية التي لا يمكن ادراجها ضمن استثمارات الصندوق
لن يقوم الصندوق بالاستثمار في أوراق مالية غير التي تم ذكرها في الفقرة (ج).
- ز. أي قيد آخر على أنواع الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يمكن للصندوق الاستثمار فيها
يلتزم الصندوق بالقيود على الاستثمار وفقاً لما ورد في لوائح هيئة السوق المالية وأي تحديثات عليها. كما أن جميع استثمارات الصندوق ستكون وفق المعايير الشرعية، وسيقوم مدير الصندوق بأخذ الموافقة المسبقة على أية استثمارات ولم يحتفظ الصندوق بأية أوراق مالية يتبين عدم توافقها مع المعايير الشرعية.
- ح. الحد الذي يمكن فيه استثمار أصول الصندوق في وحدات صناديق استثمار يديرها المدير أو مديرو صناديق آخرين

صندوق ملكية للطروحات الأولية

يجق لمدير الصندوق استثمار مالا يزيد عن (15%) من صافي قيمة أصول الصندوق في صناديق مماثلة لأهداف الصندوق بما يتوافق مع المعايير الشرعية على ألا تزيد نسبة تملك الصندوق عن (10%) من صافي قيمة أصول الصندوق الذي تم تملك وحداته. وألا تزيد نسبة تملكه في صندوق مماثل واحد عن 10% من صافي قيمة أصول الصندوق. وسوف يتحمل الصندوق أية رسوم ومصاريف تفرضها الصناديق المماثلة في حال الاستثمار بها.

ط. **صلاحيات صندوق الاستثمار في الاقتراض، وسياسة مدير الصندوق بشأن ممارسة صلاحيات الاقتراض وبيان سياسته فيما يتعلق برهن أصول الصندوق** في حالة وجود فرص استثمارية ملائمة في الأسهم بحيث وجد مدير الصندوق أن العائد المتوقع من الفرصة الاستثمارية سيكون أعلى من تكلفة التمويل، فإن الصندوق قد يلجأ إلى التمويل بما لا يتجاوز (10%) من صافي قيمة أصول الصندوق ولفترة لا تزيد عن سنة، بعد الحصول على الموافقة من قبل مجلس إدارة الصندوق، وبما يتوافق مع المعايير الشرعية.

ي. **الحد الأعلى للتعامل مع أي طرف نظير**

لن تتجاوز مجموع استثمارات الصندوق في طرف نظير أو في جهات متعددة تنتمي لطرف نظير واحد ما نسبته 25% من صافي قيمة أصول الصندوق.

ك. **سياسة مدير الصندوق لإدارة مخاطر الصندوق**

سيقوم مدير الصندوق بمراجعة دورية لمؤشرات المخاطر للصندوق مقارنةً بالمؤشر الاسترشادي وتشمل هذه المؤشرات مؤشر شارب، مؤشر بيتا مقارنةً بالمؤشر الاسترشادي، والانحراف المعياري لفارق الأداء عن المؤشر الاسترشادي، ويقوم مدير الصندوق بتطوير مؤشرات المخاطر بشكل مستمر لضمان تحقيق أفضل عائد ضمن أقل مخاطر ممكنة، كما تتم عملية الرقابة المستمرة بشكل يومي على أوزان الاستثمار لضمان التزام مدير الصندوق بقيوم الاستثمار الواردة في لائحة صناديق الاستثمار وحدود توزيع الأصول الموضحة في الفقرة (ج).

ل. **المؤشر الاسترشادي بالإضافة إلى معلومات عن الجهة المزودة للمؤشر و الأسس والمنهجية المتبعة لحساب المؤشر**

تقوم شركة أيدبال ريتنغز بحساب المؤشر استرشادي، وهي جهة مستقلة متخصصة في حساب المؤشرات الاسترشادية، ويتم حساب المؤشر الاسترشادي بناءً على تغير الوزن السوقي للشركات المدرجة في المؤشر، وهي نفس الطريقة المتبعة في احتساب مؤشر السوق المالية السعودية TASI، كما أن الشركات المدرجة في المؤشر الاسترشادي يتم مراجعتها بشكل ربع سنوي ويتم اختيار الشركات المتوافقة مع المعايير الشرعية المحددة من قبل لجنة الرقابة الشرعية في شركة ملكية للاستثمار.

م. **عقود المشتقات**

لا يستثمر الصندوق في مشتقات الأوراق المالية.

ن. **أي إعفاءات توافق عليها هيئة السوق المالية بشأن أي قيود أو حدود على الاستثمار**

لا يوجد أي إعفاءات في الوقت الحالي ممنوحة من هيئة السوق المالية بشأن الالتزام بقيود أو حدود الاستثمار.

صندوق ملكية للطروحات الأولية

3. المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق

أ. يصنف الاستثمار في الصندوق بأنه مرتفع المخاطرة، ومن المرجح أن يتعرض الصندوق لتقلبات بسبب تكوين استثماراته.

ب. الأداء السابق للصندوق أو الأداء السابق للمؤشر لا يعد مؤشراً على أداء الصندوق في المستقبل.

ج. لا يوجد ضمان لمالكي الوحدات أن الأداء المطلق للصندوق أو أداءه مقارنة بالمؤشر الاسترشادي سوف يتكرر أو يماثل الأداء السابق.

د. لا يعد الاستثمار في الصندوق إيداعاً لدى بنك يسوق أو يبيع الأوراق المالية. لذا فإن مدير الصندوق لا يقدم أي ضمانات بأن الصندوق سوف يحقق أهدافه الاستثمارية، ولن تكون هناك أي ضمانات بحصول المشتركين على مبالغهم الأصلية المستثمرة عند الاسترداد أو عند إنهاء الصندوق.

هـ. إن قيمة وحدات الصندوق عرضة للصعود والهبوط، وقد لا يتمكن المستثمرين من استعادة بعض أو كل مبالغ استثماراتهم ويجب على الأشخاص القيام بالاستثمار في الصندوق فقط إذا كانوا قادرين على تحمل الخسارة والتي قد تكون كبيرة أحياناً.

و. الصندوق معرض لمخاطر وظروف من المحتمل أن تؤثر في صافي قيمة أصول الصندوق وعائداته، وفيما يلي قائمة للمخاطر الرئيسية المحتملة المرتبطة بالاستثمار في الصندوق:

1. مخاطر أسواق الأسهم: يجب أن يعلم المشترك أن الاستثمار في أسواق الأسهم بشكل عام يعتبر من الاستثمارات ذات المخاطر المرتفعة وبالتالي قد تتعرض استثمارات الصندوق سلباً نتيجة مخاطر السوق مثل التقلب في أسعار الأسهم إلى جانب إمكانية حدوث هبوط مفاجئ في قيمتها واحتمال خسارة جزء من رأس المال. وبالتالي يتأثر سعر وحدة الصندوق بهذا الهبوط أو التذبذب سلباً.
2. مخاطر الاستثمارات الشرعية: هي مخاطر تركيز الاستثمار في الشركات المتوافقة مع الضوابط الشرعية للاستثمار والتي تشمل أيضاً مخاطر إمكانية التخلص من بعض الشركات بأسعار قد تكون غير مناسبة أحياناً بهدف الالتزام بالضوابط الشرعية للاستثمار الخاصة بالصندوق مما يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه وسعر الوحدة.
3. مخاطر الاعتماد على التصنيف الائتماني: في حالة انخفاض التصنيف الائتماني لأي من أدوات أسواق النقد التي يستثمر بها الصندوق، قد يضطر مدير الصندوق إلى التخلص منها، مما قد يؤثر على أصول الصندوق والذي بدوره سيؤثر على سعر الوحدة.
4. مخاطر الاستثمار في السوق الموازية: في حال استثمر الصندوق في أسهم الشركات المدرجة في السوق الموازية، فإن هذه الشركات قد تتصف بمستوى سيولة أقل من الشركات المدرجة في السوق الرئيسية لا سيما وأن المشاركة في هذه السوق مسموح لفئة محددة من المستثمرين، كما قد تكون أسعار أسهم الشركات المدرجة في السوق الموازية أكثر تقلباً نظراً لأن نسبة التذبذب العليا والدنيا أعلى من نسبتها في السوق الأساسية. كما قد تكون الشركات المدرجة في هذه السوق حديثة التأسيس أو لها تاريخ تشغيلي قصير، ولديها موارد بشرية ومالية محدودة. بالإضافة إلى ذلك فإن متطلبات الإفصاح على الشركات المدرجة في هذه السوق أقل نسبياً من نظيراتها في السوق الرئيسية. وقد يؤثر كل ذلك على كفاءة تقييم مدير الصندوق لأداء الشركة وسعرها، الأمر الذي قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق وسعر الوحدة.

صندوق ملكية للطروحات الأولية

5. **مخاطر الاستثمار في صناديق الاستثمار العقارية المتداولة (ريت):** يتأثر تقييم وحدات الصناديق العقارية المتداولة بقيمة العوائد الدورية لهذه الوحدات إلى قيمتها السوقية، وأي تأثر في أسعار العقار أو العوائد المتوقع الحصول عليها من العقارات المدرة للدخل قد يؤثر على قيمة الورقة المالية المتداولة وبالتالي قد ينعكس على أداء الصندوق بشكل عام.
6. **مخاطر الائتمان والطرف النظير:** مخاطر التغيير في الأوضاع المالية للأطراف المتعاقد معها نتيجة لتغيرات في الإدارة أو الملاءة المالية أو الطلب أو المنتجات والخدمات مما قد يؤدي إلى عدم وفائها بالالتزامات أو العقود المتفق عليها، وبالتالي إلى انخفاض في أسعار الوحدات.
7. **مخاطر متعلقة بالمصدر:** وهي مخاطر التغيير في أداء المصدر نتيجة لتغيرات في الإدارة أو الأوضاع المالية والطلب على المنتجات التي يقدمها مما قد يؤدي إلى انخفاض قيمة أسهمه وبالتالي تأثر أداء الصندوق وسعر الوحدة سلباً.
8. **مخاطر التركيز:** يخضع الاستثمار في الصندوق لمخاطر التركيز، حيث يكون التركيز على شركات معينة أو قطاع واحد حسب الحالة. لذلك فقد تتعرض استثمارات الصندوق للتقلبات الحادة نتيجة أي تغييرات في تلك الفئة من الأسهم وبالتالي تؤثر على الصندوق بشكل سلبي.
9. **المخاطر الجيوسياسية:** وتشمل هذه المخاطر الاضطرابات السياسية، وإصدار قوانين وأنظمة جديدة، أو تغييرات في التشريعات التي قد تؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأدائه.
10. **المخاطر التشريعية:** هي التغييرات في البيئة التنظيمية والتشريعات وأنظمة المحاسبة واللوائح المحلية والحكومية والتي تؤثر سلباً على قدرة مدير الصندوق على إدارة الصندوق أو قد تؤدي إلى انخفاض قيمة أيم الشركات المستثمر فيها من قبل الصندوق وبالتالي يكون لها تأثير سلبي على أداء الصندوق وقيمة وحداته.
11. **المخاطر الاقتصادية:** هي مخاطر التغيير في الأوضاع الاقتصادية كالانكماش الاقتصادي ومعدلات التضخم وأسعار النفط والتي قد تؤثر سلباً على قيمة الأسهم المستثمر بها، وبالتالي يتأثر أداء الصندوق وقيمة وحداته سلباً.
12. **مخاطر أسعار الفائدة:** هي المخاطر الناتجة عن تقلب قيمة الأوراق المالية نتيجة للتغيير في أسعار الفائدة. ولذا فإن قيمة الأوراق المالية وأسهم الشركات يمكن أن تتأثر بشكل سلبي بتقلبات أسعار الفائدة.
13. **مخاطر السيولة:** خطر السيولة هو خطر تكبد صندوق الاستثمار خسارة مالية نتيجة اضطرار مدير الصندوق لتسييل الاستثمارات لتأمين السيولة الكافية للوفاء بالتزاماته التعاقدية مثل عمليات استرداد الوحدات الاستثمارية، أو نتيجة للاستثمار في أسهم شركات منخفضة السيولة.
14. **مخاطر الكوارث الطبيعية:** تتمثل في البراكين والزلازل والأعاصير والفيضانات وأي ظاهرة طبيعية لا يمكن السيطرة عليها وتسبب دماراً للممتلكات والأصول، وقد تؤثر سلباً على مختلف القطاعات الاقتصادية والاستثمارية مما قد يؤدي إلى انخفاض أسعار وحدات الصندوق.
15. **مخاطر تضارب المصالح:** تنشأ هذه المخاطر في الحالات التي تؤثر على موضوعية واستثنائية قرار مدير الصندوق بسبب مصلحة شخصية قد تؤثر على قرارات مدير الصندوق في اتخاذ القرارات الاستثمارية مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق.

صندوق ملكية للطروحات الأولية

- 16. مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق:** يعتمد أداء الصندوق بشكل كبير على قدرات ومهارات موظفي مدير الصندوق، مما يؤدي إلى تأثر أداء الصندوق بشكل كبير عند استقالة أو غياب أحدهم وعدم وجود بديل مناسب.
- 17. مخاطر الأسواق الناشئة:** السوق المالية السعودية واحد من الأسواق الناشئة التي تصنف بأنها مرتفعة المخاطر. وقد تواجه أيضاً نقصاً في السيولة نتيجة هبوط حاد في أسعار الأسهم أو زيادة حادة في التضخم أو تباطؤ في الاقتصاد. وبالتالي يؤثر ذلك على الصندوق بشكل سلبي بسبب التذبذب في أسعار الأسهم أو انخفاض أحجام التداول عليها.
- 18. مخاطر العملة:** يمكن أن يؤدي الاختلاف في سعر الصر إلى الخسائر عند الاستثمار بعملة تختلف عن عملة الصندوق، حيث أن أسعار الصرف قد تختلف عند الاسترداد عن أسعار الصرف في وقت الاشتراك في الصندوق.
- 19. مخاطر الاستثمار في الطروحات الأولية:** هي مخاطر الاستثمار في شركات حديثة الإنشاء ولا تملك تاريخ تشغيلي يتيح لمدير الصندوق تقييم أداء الشركة بشكل كافي، كما أن الشركات التي تطرح أوراقها المالية قد تمثل قطاعات جديدة أو تكون في مرحلة نمو وتطوير وقد ينعكس ذلك سلباً على أداء الصندوق وأسعار الوحدات.
- 20. مخاطر التقنية:** يعتمد مدير الصندوق في إدارة الصندوق وحفظ أصول العملاء على استخدام التقنية من خلال أنظمة المعلومات لديه والتي قد تتعرض لأي عطل جزئي أو كلي خارج عن إرادة مدير الصندوق، وبالتالي قد يؤدي ذلك إلى تأخير في بعض عمليات مدير الصندوق والتأثير بشكل سلبي على أداء الصندوق.
- 21. مخاطر الاقتراض:** في الحالات التي سيقوم فيها الصندوق بالاقتراض، قد يتأخر عن سداد المبالغ المقترضة في الوقت المحدد لأسباب خارجة عن إرادة مدير الصندوق مما قد يترتب على هذا التأخير رسوم تأخير سداد أو أن يضطر مدير الصندوق لتسييل بعض استثماراته لسداد القروض مما قد يؤثر على أصول الصندوق وأداؤه والذي سينعكس سلباً على أسعار الوحدات.
- 22. مخاطر الاستثمار في صناديق أخرى:** تتعرض الصناديق الأخرى التي يستهدف الصندوق الاستثمار بها إلى نفس المخاطر الواردة في فقرة "المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق" مما قد يثر سلباً على استثمارات الصندوق وسعر الوحدة.
- 23. مخاطر تعليق التداول:** إن عدم التزام الشركات المدرجة في السوق السعودية بنظام السوق المالية في المملكة العربية السعودية ولوائح التنفيذية بما في ذلك قواعد التسجيل والإدراج قد يؤدي إلى تعليق تداول أسهم الشركات المدرجة الأمر الذي قد يؤثر على قيمة أصول الصندوق سلباً وبالتالي سعر الوحدة.
- 24. مخاطر عمليات الاسترداد الكبيرة:** هي مخاطر قيام مالكي الوحدات بعمليات استرداد كبيرة ومتتابة أحياناً مما قد يتسبب في أن يضطر مدير الصندوق إلى تسييل أصول الصندوق بأسعار قد لا تكون الأنسب، الأمر الذي يؤدي إلى انخفاض قيمة أصول الصندوق وانخفاض سعر الوحدة.

صندوق ملكية للطروحات الأولية

25. المخاطر الائتمانية: المخاطر الائتمانية هي تلك التي تتعلق باحتمال أن يخفق أي من الجهات المتعاقد معها في الوفاء بالتزاماته التعاقدية مع مدير الصندوق وفقاً للعقود المتفق عليها بينهما. وتطبق هذه المخاطر على الصندوق في حالة إيداع أموال (بصفة ودائع أو ما في حكمها) لدى طرف ثالث، أو من خلال الاستثمار في عمليات المربحة المختلفة. إن أي إخفاق من قبل الجهات التي يتعامل معها الصندوق يؤثر سلباً على استثماراته وأدائه.

26. مخاطر نتائج التخصيص: تتمثل في مخاطر تضائل فرصة الصندوق في الحصول على عدد أسهم كافي وذلك بسبب ازدياد عدد المشاركين في عملية بناء سجل الأوامر ومن ثم الاكتتاب في الصندوق، كما لا يستطيع الصندوق ضمان حق المشاركة في الإصدارات الأولية أو استمرار هيئة السوق المالية على طرح الإصدارات بطريقة بناء سجل الأوامر، وذلك قد يؤدي إلى قلة إيرادات الصندوق والتي ستعكس سلباً على سعر الوحدة.

4. معلومات عامة عن الصندوق

أ. الفئة المستهدفة للاستثمار بهذا الصندوق:

يستهدف الصندوق المستثمرين الراغبين في تنمية رأس المال على المدى المتوسط والطويل.

ب. سياسة توزيع الأرباح:

لن يقوم الصندوق بتوزيع أي أرباح على مالكي الوحدات خلال فترة عمل الصندوق، وسيقوم بإعادة استثمار الأرباح المحققة لغرض تحقيق أهداف الاستثمارية.

ج. الأداء السابق للصندوق:

- نسبة العائد الإجمالي للصندوق لسنة واحدة، وثلاث سنوات، ومنذ الإنشاء:

| الفترة | سنة | 3 سنوات | منذ الإنشاء |
|--------------|-------|---------|-------------|
| عائد الصندوق | 13.5- | 10.4- | 13.3- |
| عائد المؤشر | 21.2- | 45.9- | 56.7- |

صندوق ملكية للطروحات الأولية

- نسبة العائد الإجمالي السنوي للسنوات الماضية منذ إطلاق الصندوق:

| السنة | 2015 | 2016 | 2017 |
|--------------|-------|-------|-------|
| عائد الصندوق | 6.4 | 2.6- | 13.5- |
| عائد المؤشر | 20.3- | 13.9- | 21.2- |

د. حقوق مالكي الوحدات

يحق لمالكي الوحدات ما يلي:

- أن يعمل مدير الصندوق لمصلحة مالكي الوحدات ويحقق مصالحتهم.
- حضور اجتماعات مالكي الوحدات والتصويت على القرارات. ويحق لمالك الوحدات توكيل من ينوب عنه في حضور الاجتماعات.
- الحصول على نسخة محدثة من شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات باللغة العربية.
- الحصول على التقارير المالية بحسب لائحة صناديق الاستثمار.
- الإشعار بأي تغييرات مهمه وواجبة الإشعار بحسب لائحة صناديق الاستثمار.
- الحصول على موافقة مالكي الوحدات على أي تغيير أساسي في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات بحسب لائحة صناديق الاستثمار.
- يحق لكل مالك وحدات استرداد قيمة وحداته قبل سريان أي تغيير أساسي دون فرض أي رسوم استرداد عليه.
- الإلتزام بما ورد في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات ولائحة صناديق الاستثمار من حقوق لمالكي الوحدات.

هـ. مسؤوليات مالكي الوحدات

فيما عدا خسارة مالك الوحدات لاستثماره في الصندوق أو جزء منه فإنه لا يكون مسؤولاً عن ديون والتزامات الصندوق.

و. الحالات التي تستوجب إنهاء صندوق الاستثمار والإجراءات الخاصة بالإنهاء

الحالات التي تستوجب إنهاء الصندوق:

صندوق ملكية للطروحات الأولية

- يحتفظ مدير الصندوق بحقه في إنهاء الصندوق وذلك بموجب إشعار خطي قبل 21 يوماً على الأقل من تاريخ إنهاء الصندوق.
 - يحق لهيئة السوق المالية الطلب من مدير الصندوق إنهاء الصندوق في حال إنخفاض صافي قيمة أصوله عن 10 ملايين ريال سعودي.
 - **الإجراءات الخاصة بإنهاء الصندوق:**
 - إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً برغبته في إنهاء الصندوق بمدة لا تقل عن 21 يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه. دون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق.
 - تصفية أصول الصندوق وتوزيع حصيلة التصفية (بعد سداد التزامات الصندوق) على المستثمرين على أساس تناسبي حسب عدد الوحدات الاستثمارية التي يملكها كل مستثمر.
 - سيقوم مدير الصندوق بالإعلان في موقعه الإلكتروني وموقع السوق المالية عن انتهاء الصندوق ومدة تصفيته.
- ز. يقر مدير الصندوق بوجود آلية داخلية لتقويم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق.

5. مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب

- أ. أنواع المدفوعات من أصول صندوق الاستثمار
- **أتعاب الإدارة:** يتقاضى مدير الصندوق من الصندوق أتعاب إدارة سنوية تبلغ 1.5% تحسب من صافي قيمة أصول الصندوق، تحسب في كل يوم عمل وتخصم كل ربع سنة. وتخضع رسوم الإدارة لضريبة القيمة المضافة، ويتم تحميلها على الصندوق وفقاً للنسب التي ينص عليها نظام ضريبة القيمة المضافة ولائحته التنفيذية.
 - **مصاريف التمويل المتوافق مع الشريعة:** يتم تحميلها على الصندوق حال وجودها حسب أسعار السوق السائدة وتحسب في كل يوم تقويم وتدفع حسب متطلبات البنك الممول.
 - **مصاريف ورسوم التعامل (الوساطة):** تدفع مصاريف الوساطة أو أية رسوم تداول أخرى من قبل الصندوق مباشرة بمستويات تحددها الأنظمة أو وسيط التعامل أو أمناء الحفظ. وتتفاوت تلك المبالغ استناداً على معدل تداول أصول الصندوق وحجم العمليات.
 - **الرسوم والمصاريف الأخرى:** لمدير الصندوق الحق في تحميل الصندوق أية مصاريف أخرى مسموح بها نظامياً وهي على سبيل المثال: رسوم الحفظ، أتعاب مراجع الحسابات، مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين، ورسوم الرقابة والاستشارات الشرعية، والرسوم الرقابية، ورسوم تداول، ورسوم المؤشر الاسترشادي.
- وهي على النحو التالي:
- **رسوم الحفظ:** يتقاضى أمين الحفظ من الصندوق أتعاب حفظ سنوية تبلغ 0.06% (6 نقطة أساس) من صافي قيمة أصول الصندوق تحت الحفظ ويحد أدنى 60,000 ريال سنوياً، تحسب في كل يوم وتخصم بشكل شهري.
 - **مكافآت مجلس إدارة الصندوق:** يتقاضى كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة المستقلين مبلغ 5,000 ريال ويحد أقصى 30,000 ريال سنوياً، تحتسب يومياً وتدفع بعد الجلسة مباشرة.
 - **أتعاب مراجع الحسابات:** مبلغ 30,000 ريال سنوياً، تحتسب يومياً وتدفع كل ستة أشهر.
 - **مكافآت لجنة الرقابة الشرعية:** مبلغ 43,000 ريال سنوياً، تحتسب يومياً وتدفع كل ستة أشهر.

صندوق ملكية للطروحات الأولية

- رسوم هيئة السوق المالية: مبلغ 7,500 ريال سنوياً، تحتسب يومياً وتدفع عند المطالبة.
 - رسوم نشر معلومات الصندوق على موقع تداول: مبلغ 5,000 ريال سنوياً، تحتسب يومياً وتدفع عند المطالبة.
 - رسوم المؤشر الاسترشادي: مبلغ 26,250 ريال سنوياً، تحتسب يومياً وتدفع عند المطالبة.
 - مصاريف أخرى: مبلغ 7,500 ريال سنوياً، تحتسب وتدفع عند المطالبة.
- سيتحمل الصندوق جميع الرسوم التي قد تُفرض من الجهات الرسمية في المملكة العربية السعودية وأي مصاريف قد تفرضها الجهات التشريعية أو الجهات الحكومية مستقبلاً.

ب. الجدول التالي يوضح جميع الرسوم والمصاريف السنوية الخاصة بالصندوق (بالريال السعودي):

| نوع الرسم | النسبة / المبلغ المفروض | طريقة الحساب | تكرار دفع الرسم |
|---|--|---|------------------------|
| أتعاب الإدارة | 1.5% | تحسب كل يوم تقويم من متوسط صافي قيمة أصول الصندوق | تخصم كل ربع سنة |
| مصاريف التمويل المتوافق مع الشريعة | | تحدد وتحسب بحسب أسعار التمويل السائدة وشروط الجهة الممولة | |
| مصاريف ورسوم التعامل (الوساطة) | | بحسب معدل تداول أصول الصندوق وحجم العمليات | |
| المصاريف الأخرى | | | |
| أتعاب مراجع الحسابات | 30,000 | تحسب في كل يوم تقويم من أصول الصندوق | تخصم كل ستة أشهر |
| مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين | يتقاضى كل عضو مستقل مبلغ 5,000 ريال ويحد أقصى 30,000 ريال سنوياً | تحسب في كل يوم تقويم من أصول الصندوق | تخصم بعد الجلسة مباشرة |
| رسوم الحفظ | 0.06% ويحد أدنى 60,000 ريال سنوياً | تحسب في كل يوم تقويم من أصول الصندوق | تخصم بشكل شهري |

صندوق ملكية للطروحات الأولية

| | | | |
|-------------------|--------------------------------------|--------|---|
| تخصم كل ستة أشهر | تحسب في كل يوم تقويم من أصول الصندوق | 43,000 | أتعاب خدمات الرقابة الشرعية |
| تخصم عند المطالبة | تحسب في كل يوم تقويم من أصول الصندوق | 7,500 | رسوم هيئة السوق المالية |
| تخصم عند المطالبة | تحسب في كل يوم تقويم من أصول الصندوق | 5,000 | رسوم نشر معلومات الصندوق على موقع تداول |
| تخصم عند المطالبة | تحسب في كل يوم تقويم من أصول الصندوق | 26,250 | رسوم المؤشر الاسترشادي |
| | تحتسب وتدفع عند المطالبة | 7,500 | مصاريف أخرى |

ج. يتقاضى مدير الصندوق 1.5% بحد أعلى من قيمة الاشتراك تخصم من مبلغ الاشتراك، ولا يوجد مقابل مفروض على الاسترداد ونقل الملكية.

د. عمولة خاصة يبرمها مدير الصندوق: يحق لمدير الصندوق مع مراعاة الضوابط الشرعية أن يبرم ترتيبات عمولة خاصة تكون محصورة في سلع وخدمات قد يحصل عليها مدير الصندوق على أن تكون متعلقة بتنفيذ صفقات نيابة عن صندوق الاستثمار أو بتقديم أبحاث لمصلحة الصندوق وفقاً للائحة الأشخاص المرخص لهم.

مثال افتراضي يوضح جميع الرسوم والمصاريف أو مقابل الصفقات التي تدفع من قبل مالك الوحدات على أساس عملة الصندوق

| المبلغ التقديري / الافتراضي (بالريال السعودي) | الوصف |
|---|---------------------------|
| 1,000,000 | مبلغ الاشتراك |
| 15,000 | أتعاب الإدارة 1.50% |
| 1,200 | رسوم الحفظ |
| 600 | أتعاب مراقب الحسابات |
| 600 | مكافآت أعضاء مجلس الإدارة |

صندوق ملكية للطروحات الأولية

| | |
|---------|-----------------------------|
| 860 | مكافآت لجنة الرقابة الشرعية |
| 560 | رسوم المؤشر الإسترشادي |
| 150 | رسوم مراجعة الهيئة |
| 100 | رسوم النشر |
| 150 | مصاريف أخرى |
| 19,220 | إجمالي الرسوم والمصاريف |
| 980,780 | صافي قيمة وحدات المستثمر |

6. التقييم والتسعير

أ. تقييم أصول الصندوق

يتم احتساب إجمالي قيمة أصول الصندوق بناءً على أسعار آخر إغلاق للأسهم التي يمتلكها الصندوق في يوم التقييم مضافاً إليها التوزيعات المستحقة. كما تحدد قيمة الأصول المستثمرة في أدوات أسواق النقد (المرابحاث) على أساس تكلفة العقد مضافاً إليها الأرباح المستحقة حتى نقطة التقييم. وفي حالة الاستثمار في صناديق استثمارية فسوف يتم استخدام آخر سعر وحدة معلن لأغراض التقييم. وسيتم تقييم الأسهم التي تم المشاركة بها في الطروحات الأولية في الفترة ما بين الاكتتاب وتداول الورقة المالية بناءً على سعر الاكتتاب.

ب. عدد نقاط التقييم وتكرارها

يتم تقييم أصول الصندوق في كل يوم تعامل (الإثنين والأربعاء) من كل أسبوع باستثناء العطل الرسمية للسوق المالية السعودية.

ج. الإجراءات التي ستُتخذ في حالة الخطأ في التقييم أو التسعير

في حال وقوع خطأ في حساب الوحدة سيقوم مدير الصندوق باتخاذ الإجراءات التالية:
• تصحيح أسعار الوحدات الخاطئة بنشر سعر الوحدة الصحيح على موقع السوق المالية تداول وموقعه الإلكتروني بأثر رجعي اعتباراً من تاريخ تقييم سعر الوحدة الخاطيء.

صندوق ملكية للطروحات الأولية

- إبلاغ هيئة السوق المالية فوراً عن أي خطأ في التقييم أو التسعير يشكل ما نسبته 0.5% أو أكثر من سعر الوحدة والإفصاح عن ذلك فوراً في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق وفي تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق حسب متطلبات لائحة صناديق الاستثمار.
- توثق عمليات تصحيح سعر الوحدة والإجراءات الناتجة عنها في محضر داخلي يوقع عليه مسؤول المطابقة والالتزام ومدير العمليات والرئيس التنفيذي.
- في حال وجود عمليات اشتراك وقعت في أو بعد تاريخ تقييم سعر الوحدة الخاطئ سيتم إعادة حساب الوحدات المخصصة لاشتراكات العملاء بعد تاريخ تقييم سعر الوحدة الخاطئ، وإشعار العملاء المشتركين المتأثرين بعملية التصحيح بعدد الوحدات الصحيح الذي تم تخصيصه لهم، مع إيضاح فارق التقييم بين سعر الوحدة الخاطئ وسعر الوحدة الصحيح.
- في حال وجود عمليات استرداد وقعت في أو بعد تاريخ تقييم سعر الوحدة الخاطئ سيتم إشعار العملاء المستردين عند أو بعد تاريخ التقييم وإعادة حساب قيمة الوحدات المستردة وتحويل فارق سعر التقييم مضروباً بعدد الوحدات المستردة إلى حساب العميل الاستثماري لدى مدير الصندوق على أن يتم تحويل الفارق إلى حساب العميل البنكي وفقاً لطلب العميل، أما في حال نتج عن تصحيح الخطأ وجود مبالغ مستردة إلى حساب العميل الاستثماري لدى مدير الصندوق تزيد عن قيمة الاسترداد المستحق للعميل، فيحق لمدير الصندوق استرداد قيمة الفارق من حساب العميل الاستثماري بعد إشعاره بذلك، ويحق لمدير الصندوق مطالبة العميل بإعادة فارق قيمة الاسترداد إلى مدير الصندوق في حال كان المبلغ المسترد قد تم تحويله إلى الحساب البنكي للعميل. ويحق لمدير الصندوق وفقاً لتقديره المطلق التنازل عن مطالبة العميل وتعويض الصندوق من موارده الخاصة أو خصم فارق الاسترداد من حساب العميل الاستثماري.

د. حساب سعر الوحدة

- يتم حساب سعر الوحدة كالتالي:
- حساب إجمالي قيمة أصول الصندوق شاملاً الأرباح والتوزيعات المستحقة
 - خصم جميع المصاريف والرسوم الثابتة على أساس يومي
 - حساب وخصم رسوم إدارة الصندوق على أساس يومي من ناتج الخطوه السابقة
 - قسمة صافي قيمة الأصول على عدد الوحدات

هـ. نشر سعر الوحدة

ينشر مدير الصندوق سعر الوحدة مرتين أسبوعياً على موقع شركة السوق المالية السعودية "تداول" (www.tadawul.com.sa) وكذلك موقع مدير الصندوق (www.mulkia.com.sa) في يوم العمل الذي يلي يوم التقييم.

صندوق ملكية للطروحات الأولية

7. التعامل

أ. تاريخ الطرح الأولي وسعر الوحدة

تم طرح الوحدات من تاريخ 2014/07/06م إلى 2014/08/07م وكان سعر الوحدة عند الطرح 10 ريال سعودي.

ب. تقديم طلبات الاشتراك والاسترداد:

- أيام التعامل التي يتم فيها الاشتراك والاسترداد هي يومي الاثنين والأربعاء من كل أسبوع باستثناء العطل الرسمية للسوق المالية السعودية. يمكن استلام طلبات الاشتراك والاسترداد خلال أي يوم عمل ويتم تنفيذ الطلب في يوم التعامل التالي.
- آخر موعد لإستلام طلبات الاشتراك والاسترداد هو الساعة 12:30 ظهراً في يوم العمل السابق ليوم التعامل.

ج. إجراءات الاشتراك والاسترداد

- الحد الأدنى للاشتراك المبدئي هو (10,000 ريال سعودي) فقط مبلغ عشرة آلاف ريال سعودي.
- الحد الأدنى للاشتراك الإضافي أو الاسترداد هو (10,000 ريال سعودي) فقط مبلغ عشرة آلاف ريال سعودي.
- يشترط على المستثمر الاحتفاظ بمبلغ (10,000 ريال سعودي) فقط مبلغ عشرة آلاف ريال سعودي كحد أدنى للرصيد في حال قام المستثمر بعملية استرداد ويحق لمدير الصندوق تصفية حساب المشترك في حال عدم الاحتفاظ بالحد الأدنى من الرصيد، وذلك وفقاً لإجراءات الاسترداد الواردة في هذه الشروط والأحكام.
- يتم استلام طلبات الإشتراك والاسترداد في المكتب الرئيسي للشركة.
- يتم دفع عوائد الاسترداد أو نقل الملكية إلى المستثمر وذلك من خلال قيد مبلغ عوائد الاسترداد أو نقل الملكية في حساب المشترك لدى مدير الصندوق قبل إقفال العمل في اليوم الرابع التالي لنقطة التقويم التي تم فيها تحديد سعر الاسترداد أو نقل الملكية.

د. يتم قيد جميع الوحدات الاستثمارية في سجل الوحدات الذي يحتفظ به مدير الصندوق، بصيغة رقمية أو خطية أو بوسيلة إلكترونية، ويستلم كل مستثمر من مدير الصندوق إشعاراً يبين تفاصيل الوحدات التي اشتراها المستثمر.

صندوق ملكية للطروحات الأولية

هـ. الحد الأدنى للمبلغ الذي ينوي مدير الصندوق جمعه

يستهدف مدير الصندوق جمع 10,000,000 ريال سعودي كحد أدنى لإجمالي قيمة أصول الصندوق من أجل البدء أو استمرارية إدارة الصندوق.

و. الإجراءات التصحيحية اللازمة لضمان استيفاء متطلب 10 ملايين ريال سعودي كحد أدنى لصافي قيمة أصول الصندوق

- إشعار هيئة السوق المالية وطلب فترة سماح تمتد إلى ستة أشهر لجمع اشتراكات إضافية من العملاء واستيفاء الحد الأدنى.
- في حال تعذر جمع اشتراكات تستوفي الحد الأدنى خلال فترة ستة أشهر من تاريخ الإشعار فسيلجأ مدير الصندوق لزيادة قيمة استثماره لاستيفاء الحد الأدنى لقيمة أصول الصندوق.
- في حال تعذر على مدير الصندوق زيادة قيمة استثماره في الصندوق بما يستوفي الحد الأدنى لقيمة أصول الصندوق فسيلجأ مدير الصندوق إلى هيئة السوق المالية لطلب موافقتها على أي من الآتي: خطة نقل أصول الصندوق إلى مدير صندوق استثماري آخر أو دمج الصندوق مع صندوق آخر قائم يديره مدير الصندوق أو تمديد مهلة الالتزام باستيفاء الحد الأدنى لقيمة أصول الصندوق أو الموافقة على استمرار إدارة الصندوق.

ز. تأجيل عمليات الاسترداد أو تعليق التعامل

- تأجيل عملية الاسترداد: يحق لمدير الصندوق تأجيل طلب الاسترداد في حالة ما إذا كان إجمالي مبالغ طلبات الاسترداد المطلوب تنفيذها في أي يوم تعامل يزيد عن (10%) من قيمة صافي أصول الصندوق. سوف يتم تنفيذ طلبات الاسترداد المؤجلة في يوم التعامل التالي بالنسبة والتناسب ومراعاة التعامل العادل مع طلبات الاسترداد المؤجلة.
- تعليق التعامل في الوحدات: يحق لمدير الصندوق تعليق التعامل في وحدات الصندوق في الحالات التالية:
 - طلب التعليق من هيئة السوق المالية.
 - إذا رأى مدير الصندوق بشكل معقول ان التعليق يحقق مصالح مالكي الوحدات.
 - إذا علّق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يملكها الصندوق، إما بشكل عام أو بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها جوهريّة لصافي قيمة أصول الصندوق.
 - في حالة قام مدير الصندوق بتعليق الاشتراك أو الاسترداد في الصندوق، فإن مدير الصندوق سيقوم باتخاذ الإجراءات اللازمة الواردة في لائحة صناديق الاستثمار المادة 62.

ح. اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل

سيستبع مدير الصندوق إجراءات عادلة ومنصفة عند اختيار طلبات الاسترداد المراد تأجيلها:

صندوق ملكية للطروحات الأولية

- في حال كان التأجيل بسبب تجاوز إجمالي طلبات الاسترداد أكثر من 10% من حجم الصندوق فإنه الأولوية سوف تكون للطلبات الأقل بحيث يتم توزيع 3% بالتساوي على جميع الطلبات وتوزيع 7% بالتناسب مع حجم الطلب.
- إذا كان التأجيل بسبب تعليق التعامل فإن الأولوية في سوف تكون للطلبات الاقدم مع مراعاة حجم الطلب.

8. خصائص الوحدات

يضم الصندوق وحدات استثمارية من فئة واحدة من نفس النوع ومتساوية في الحقوق، ويمكن لمدير الصندوق إصدار عدد غير محدود من تلك الوحدات.

9. المحاسبة وتقديم التقارير

- أ. المعلومات المتعلقة بالتقارير المالية
 - سيقوم مدير الصندوق بإعداد القوائم المالية للصندوق باللغة العربية ومراجعتها وفقاً للمعايير الصادرة عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين (SOCPA).
 - سيقوم مدير الصندوق بتزويد المشتركين بالتقارير المالية السنوية المراجعة للصندوق حسب المادة 11 من لائحة صناديق الاستثمار وذلك خلال 70 يوماً من نهاية فترة التقرير.
 - سيقوم مدير الصندوق بتزويد المشتركين بالتقارير المالية الأولية خلال (35) يوماً تقويمياً من تاريخ نهاية الفترة الأولية المعد عنها تلك القوائم.
 - سيقوم مدير الصندوق بتزويد كل مالك وحدات وبيانات صافي قيمة أصول الوحدات التي يمتلكها وسجل صفقاته في وحدات الصندوق خلال 15 يوماً من كل صفقة في وحدات الصندوق يقوم بها مالك الوحدات.
 - سيقوم مدير الصندوق بإرسال بيان سنوي إلى مالك الوحدات (بما في ذلك أي شخص تملك الوحدات خلال السنة المعد في شأنها البيان) يلخص صفقاته في وحدات الصندوق على مدار السنة المالية خلال 30 يوماً من نهاية السنة المالية، ويحتوي هذا البيان الأرباح الموزعة وإجمالي مقابل الخدمات والمصاريف والأتعاب المخصومة من مالك الوحدات والواردة في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات، بالإضافة إلى مخالفات قيود الاستثمار إن وجدت والمنصوص عليها في لائحة صناديق الاستثمار أو في الشروط والأحكام أو في مذكرة المعلومات.
- ب. أماكن ووسائل إتاحة تقارير الصندوق
 - سيقوم مدير الصندوق بتوفير التقارير إلكترونياً عبر موقع مدير الصندوق (www.mulkia.com.sa) ومن خلال موقع السوق المالية (www.tadawul.com.sa).
- ج. تم إصدار أول قائمة مالية مراجعة للصندوق في نهاية 2015. تنتهي الفترة المالية للصندوق في 31 ديسمبر من كل عام ميلادي.
- د. يقر مدير الصندوق بتوفير القوائم المالية المراجعة للصندوق مجاناً عند طلبها من مالكي وحدات الصندوق.

10. مجلس إدارة الصندوق

أ. أسماء أعضاء مجلس إدارة الصندوق ونوع العضوية

تبدأ مدة عضوية المجلس من تاريخ موافقة هيئة السوق المالية وتمتد لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد ويتكون المجلس من الأعضاء التالية أسمائهم:
الأستاذة/ منيرة بنت حجاب الدوسري (رئيس مجلس إدارة الصندوق).
الأستاذ/ أحمد بن سليمان المزيني (عضو مستقل).
الأستاذ/ مساعد بن محمد الهبدان (عضو مستقل).

ب. نبذة عن مؤهلات أعضاء مجلس إدارة الصندوق

منيرة بنت حجاب الدوسري (رئيس مجلس إدارة الصندوق).

14- عاما من الخبرة في الخدمات المصرفية وإدارة الأصول. خبرة حافله في إدارة صناديق الاستثمار والمحافظة الاستثمارية تصل الي 10 سنوات مع السعودي الفرنسي. حصلت على العديد من الجوائز على التميز في الأداء في السوق السعودية، وعلى الصعيد العالمي. حاصله على درجة البكالوريوس في نظم المعلومات الإدارية من الجامعة العربية المفتوحة، ودبلوم في الأعمال المصرفية من معهد الإدارة العامة والمحللين الفنيين المعتمدين CFTe من قبل IFTA.

أحمد بن سليمان المزيني (عضو مستقل).

ما يربو عن 13 عاماً من الخبرة في مجال المالية والمحاسبة والاستثمار وإدارة المخاطر والإستراتيجية. وشغل منصب الرئيس التنفيذي في شركة ملكية للاستثمار. حاصل على درجة الماجستير في الإدارة المالية من جامعة فريدريك تايلور، كاليفورنيا ودرجة البكالوريوس في الاقتصاد و الإدارة تخصص محاسبة من جامعة الملك سعود، حاصل على العديد من الزمالات المهنية في تخصصي المحاسبة و المراجعة والإستشارات المالية وإدارة المشاريع حيث حصل على الزمالة السعودية للمحاسبين القانونيين SOCPA و زمالة المعهد الأمريكي للمحاسبين الإداريين CMA كما حصل على زمالة المعهد الأمريكي للمراجعين الداخليين CIA وكذلك على زمالة المعهد الأمريكي للمراجعين الداخليين في المنظمات الحكومية CGAP و زمالة المعهد الأمريكي لإدارة المشاريع PMP كما إجتاز كافة الإختبارات التي تنظمها هيئة السوق المالية CME1 و CME2 و CME3.

صندوق ملكية للطروحات الأولية

مساعد بن محمد الهيدان (عضو مستقل).

مساعد بن محمد الهيدان، يحمل أكثر من ٢١ سنة من الخبرة في تنفيذ استراتيجيات تطوير الأعمال، الاستثمار وإدارة الثروات. حاصل على درجة الماجستير في إدارة الأعمال MBA من Swiss Business School و بكالوريوس الإدارة العامة من جامعه الملك عبدالعزيز وشهادات عملية منها Executive Leadership Program من جامعه ميشيغين. يشغل حالياً منصب عضو مجلس الإدارة لشركه بريس للاستثمار ورئيس إدارة تطوير الأعمال لشركه الرؤية المميزة للاتصالات وتقنية المعلومات، يعمل كمستشار استثماري لشركه التحالف السعودي وعضو في جمعيه صوت الخيريه. شغل مناصب عديدة في مجال إدارة الثروات كان آخرها المدير الإقليمي لإدارة الثروات بالمنطقة الوسطي في البنك السعودي الفرنسي.

ج. وصف أدوار ومسؤوليات مجلس إدارة الصندوق

- الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفاً فيها. ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر، الموافقة على عقود تقديم خدمات الإدارة للصندوق، وعقود تقديم خدمات الحفظ وأي عقد يتم إبرامه مع أي شخص مرخص له لتسويق وحدات الصندوق لمستثمرين محتملين، أو تقديم المشورة لهم بخصوص شراء الوحدات.
- اعتماد سياسة مكتوبة فيما يتعلق بحقوق التصويت المتعلقة بأصول الصندوق.
- الإشراف، ومتى كان ذلك مناسباً، الموافقة أو المصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق.
- الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع مسؤول المطابقة والالتزام لدى مدير الصندوق و (أو) (لجنة المطابقة والالتزام) ومسؤول التبليغ عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب لديه، للتأكد من التزام مدير الصندوق بجميع اللوائح والأنظمة المتبعة، ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر المتطلبات المنصوص عليها في لائحة صناديق الاستثمار.
- التأكد من اكتمال ودقة شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وأي مستند آخر (سواء أكان عقداً أو غيره) يتضمن افصاحات تتعلق بالصندوق ومدير الصندوق وإدارته للصندوق، إضافة إلى التأكد من توافق ما سبق مع لائحة صناديق الاستثمار.
- التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات، وأحكام لائحة صناديق الاستثمار.
- العمل بأمانة وحسن نية واهتمام ومهارة وعناية وحرص وبما يحقق مصلحة مالكي الوحدات.
- تدوين محاضر الاجتماعات التي تبين جميع وقائع الاجتماعات والقرارات التي اتخذها المجلس.

د. مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

يتقاضى العضو المستقل مبلغ 5,000 ريال سعودي بدل حضور كل جلسة ويحد أقصى 30,000 ريال سعودي سنوياً – تحتسب يومياً وتدفع بعد الجلسة مباشرة.

صندوق ملكية للطروحات الأولية

هـ. تضارب المصالح بين عضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق

يقر مدير الصندوق حتى تاريخ كتابة مذكرة المعلومات بعدم وجود تعارض مصالح محتمل أو متحقق بين عضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق.

و. مجالس إدارة الصناديق التي يشارك فيها عضو مجلس الصندوق ذي العلاقة

| رقم | الصناديق | المدير | الأستاذة/ منيرة بنت حجاب الدوسري | الأستاذ/ أحمد بن سليمان المزيني | الأستاذ/ مساعد بن محمد الهبدان (عضو مستقل). |
|-----|---|------------------|----------------------------------|---------------------------------|---|
| 1. | صندوق ملكية للأسهم السعودية | ملكيتة للاستثمار | رئيس المجلس | عضو مستقل | عضو مستقل |
| 2. | صندوق ملكية للطروحات الأولية | ملكيتة للاستثمار | رئيس المجلس | عضو مستقل | عضو مستقل |
| 3. | صندوق ملكية لتطوير المجمعات التجارية | ملكيتة للاستثمار | - | عضو مستقل | - |
| 4. | صندوق ملكية للملكيات الخاصة -قطاع التعليم | ملكيتة للاستثمار | - | عضو مستقل | - |
| 5. | صندوق ملكية عقارات الخليج ريت | ملكيتة للاستثمار | - | - | - |

11. لجنة الرقابة الشرعية

أ. أسماء أعضاء الهيئة الشرعية ومؤهلاتهم:

الشيخ/ محمد بن أحمد السلطان (عضو لجنة المراقبة الشرعية)

10 سنوات من الخبرة كمستشار شرعي وأكاديمي في الصناعة المصرفية الإسلامية. الشيخ محمد يقود فريق عمل إدارة الاستشارات الشرعية في الدار بما يتمتع من علم غزير في الفقه والتمويل الإسلامي. تكمن خبرته في إعادة تصميم المنتجات التقليدية، وهيكلة صناديق الاستثمار، كما تمتد خبرته إلى القطاع المصرفي والتأمين مع ضمان سرعة إجراء عملية الموافقة وتخصيص حلول فريدة وعملية وظيفية في إدارة الفتوى. حاصل على شهادة الماجستير العالمية في الفقه وأصول الفقه من جامعة أحسن العلوم بباكستان. وشهادة البكالوريوس في العلوم الإسلامية من جامعة دار العلوم بباكستان تحت إشراف العالم الشهير مفتي محمد تقي عثمانى.

صندوق ملكية للطروحات الأولية

الشيخ الدكتور/ صلاح بن فهد الشلهوب (عضو لجنة المراقبة الشرعية)

حاصل على شهادة الدكتوراه في التمويل الإسلامي بجامعة إدنبرة بالمملكة المتحدة والماجستير من جامعة الإمام في المملكة العربية السعودية، يشغل حالياً وظيفة أستاذ مساعد بقسم الدراسات الإسلامية والعربية بكلية الدراسات المساندة والتطبيقية بجامعة الملك فهد للبترول والمعادن، كتب العديد من البحوث والمقالات تتعلق بالقطاع المصرفي الإسلامي نشرت في صحف عديدة أبرزها صحيفة الاقتصادية.

ب. أدوار ومسؤوليات الهيئة الشرعية

- التحقق من استثمارات مدير الصندوق في أسهم وأدوات استثمارية مع الضوابط الشرعية التي تقرها لجنة الرقابة الشرعية.
- تقديم الاستشارات الشرعية لمدير الصندوق فيما يتعلق بالفرص الاستثمارية المعروضة عليه.
- مراجعة شرعية أسهم الطروحات الأولية خلال فترة الطرح وتقديم المشورة الشرعية لمدير الصندوق.
- مراجعة مستندات طرح الصندوق بما في ذلك مذكرة المعلومات وشروط وأحكام الصندوق، والموافقة علي أي تعديل لاحق عليها.
- إعداد المعايير الشرعية التي يتقيد بها الصندوق عند الاستثمار.

ج. تفاصيل مكافآت أعضاء لجنة الرقابة الشرعية

يتقاضى أعضاء لجنة الرقابة الشرعية مبلغ 43,000 ريال سنوياً مقابل استشاراتهم.

د. المعايير الشرعية

• المعايير المتعلقة بالنشاط

يجب أن يقتصر الاستثمار على الشركات التي يكون غرضها مباحاً مثل إنتاج السلع والخدمات النافعة والتجارة والصناعة وما إلى ذلك، ولا يجوز الاستثمار في الشركات التي يكون مجال نشاطها الرئيسي مما يلي:

- ممارسة الأنشطة المالية التي لا تتوافق مع احكام الشريعة الإسلامية كالبنوك التي تتعامل بالفائدة الربوية وشركات التأمين التقليدية.
- إنتاج وتوزيع الخمر والدخان ولحوم الخنزير ومشتقاتها أو اللحوم الغير مذبوحة على الطريقة الشرعية.
- إدارة صالات القمار وإنتاج أدواته.
- إنتاج ونشر الأفلام والكتب والمجلات والقنوات الفضائية الإباحية ودور السينما.

صندوق ملكية للطروحات الأولية

- المطاعم والفنادق التي تقدم خدمات كبيع الخمر أو غيره وكذلك أماكن اللهو.
- أي نشاط آخر تقرر لجنة الرقابة الشرعية عدم جواز الاستثمار فيه.

• المعايير المتعلقة بأدوات الاستثمار

- تخضع الشركات التي يكون غرضها مباحاً مثل إنتاج السلع والخدمات النافعة والتجارة والصناعة وما إلى ذلك لتحليل الميزانية الإضافية وفقاً للضوابط التالية:
- لا يجوز الاستثمار في أوراق مالية لشركة تكون نسبة السيولة المستثمرة في أدوات قصيرة الأجل كودائع بنكية أو أوراق مالية بفائدة ربوية وفقاً لميزانيتها يساوي أو يزيد عن (30%) من إجمالي موجوداتها.
- لا يجوز الاستثمار في أوراق مالية لشركة يساوي أو يزيد حساب المدينون فيها عن (49%) من إجمالي موجوداتها.
- لا يجوز الاستثمار في أوراق مالية لشركة يتجاوز فيها الدخل الغير المشروع من مختلف المصادر عن (5%) من الدخل الكلي للشركة سواء كانت هذه المصادر من فوائد ربوية أو مصادر أخرى غير مباحة، شريطة ان يكون هذا الدخل من غير انشطتها الاساسية، مثل الودائع البنكية، بحيث تكون انشطة الشركة الاساسية مباحة ولا يقبل ان يكون جزء من نشاطها مجالاً غير مباح مثل بيع الخمر وان كان يمثل دخله نسبة قليلة، لكن الدخل من غير النشاط الاساسي مثل الدخل الذي ينشأ من الودائع البنكية لأغراض إدارة فائض السيولة والتي لا تمارسها الشركة كنشاط اساسي.

• الضوابط المتعلقة بالتنظيف

- يجب على مدير الصندوق تحديد الدخل الغير المشروع سنوياً وإيداعه في حساب خاص لدى جهة خيرية مرخصة لأصرفه في الأعمال الخيرية، ويتم التنظيف حسب الآتي:
- تحديد إجمالي الدخل الغير مشروع لكل شركة تم الاستثمار فيها.
- تقسيم إجمالي الدخل الغير المشروع للشركة على العدد الكلي لأسهمها للحصول على حصة الدخل الغير مشروع للسهم.
- ضرب ناتج القسمة في عدد أسهم الشركة التي تم الاستثمار فيها خلال فترة التنظيف ليتم حساب إجمالي الدخل الغير المشروع الناتج من الاستثمار في الشركة.
- تكرار الخطوة ذاتها لكل شركة تم الاستثمار فيها وتحويله إلى حساب الأعمال الخيرية تحت إشراف لجنة الرقابة الشرعية.

• المراجعة الدورية

يتم دراسة توافق الشركات المستثمر بها مع المعايير الشرعية بعد إعلان القوائم المالية لكل ربع سنة، وفي حال عدم تقيد أي من الشركات التي تشكل أوراقها المالية جزءاً من أصول الصندوق بالمعايير الشرعية فسيتم بيعها خلال مدة لا تتجاوز الأسبوعين من تاريخ انتهاء المراجعة الدورية أما بالنسبة للشركات المدرجة حديثاً فسيتم تضمينها لقائمة الشركات المسموح بها في اليوم التالي من إدراجها في السوق المالي بشرط توافيقها مع المعايير الشرعية.

صندوق ملكية للطروحات الأولية

12. مدير الصندوق

- أ. اسم مدير الصندوق
شركة ملكية للاستثمار
- ب. رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية
شركة ملكية للاستثمار وهي مرخصة من هيئة السوق المالية ترخيص رقم 13170-37 لتقديم خدمات الإدارة، والحفظ، الترتيب والمشورة، التعهد بالتغطية والتعامل بصفة أصيل ووكيل في الأوراق المالية.
- ج. العنوان المسجل وعنوان العمل لمدير الصندوق
المملكة العربية السعودية، الرياض. طريق الأمير محمد بن عبد العزيز (شارع التحلية). مبنى أكتاف التجاري (184)، مكتب (3). ص.ب. 52775 الرمز البريدي 11573. هاتف: 920003028 فاكس: 2799
+966 (11) 293
- د. تاريخ الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية
1435/1/2 هـ الموافق 2013/11/5 م
- هـ. رأس المال المدفوع لمدير الصندوق.
شركة ملكية للاستثمار هي شركة مساهمة سعودية مغلقة برأس مال 150 مليون المدفوع 75 مليون ريال سعودي.
- و. ملخص بالمعلومات المالية لمدير الصندوق مع توضيح الإيرادات والأرباح للسنة المالية السابقة بآلاف الريال

| البند | 2017/12/31م |
|-------------------------|--------------|
| إجمالي الدخل من التشغيل | 14,165,384 |
| مصروفات | (14,818,761) |
| الزكاة | (182,371) |
| صافي الدخل | (832,223) |

صندوق ملكية للطروحات الأولية

ز. أسماء أعضاء مجلس إدارة مدير الصندوق وأنشطة العمل الرئيسية لكل عضو (بخلاف تلك الأنشطة المرتبطة بأعمال مدير الصندوق)

• الأستاذ/ إبراهيم بن محمد الحديثي - رئيس مجلس الإدارة

رجل أعمال، مؤسس للعديد من الشركات، ومستثمر في مجالات متنوعة كالعقار والاستثمارات المالية والمقاولات وقطاع الخدمات والسياحة والزراعة والخدمات الأمنية. يشغل عضوية مجالس إدارة عدد من الشركات المساهمة والخاصة بالإضافة إلى عضوية منظمات أهلية ومحلية

• الأستاذ/ سلطان بن محمد الحديثي - عضو مجلس الإدارة المنتدب

بكالوريوس في المحاسبة مع مرتبة الشرف من جامعة الملك سعود، ماجستير في إدارة الأعمال (MBA) من كلية لندن للأعمال، تقلد مناصب قيادية في عدد من الشركات العامة والخاصة في المملكة العربية السعودية، لديه خبرة في إعادة هيكلة الشركات والتخطيط الاستراتيجي إضافة إلى إدارة الاستثمارات في الأوراق المالية والملكية الخاصة والاستثمار العقاري، شارك في عضوية مجالس الإدارات واللجان في عدد من الشركات المساهمة العامة والخاصة منها: الشركة الكيمائية السعودية، شركة نهاز للاستثمار، شركة زوايا العقارية، مجموعة نجمة المدائن، شركة الشرق الأوسط للطائرات (مبيكو)، الشركة السعودية لخدمات السيارات والمعدات (ساسكو)، شركة اتحاد مصانع الأسلاك (أسلاك)

• الأستاذ/ مطلق بن محمد المطلق - عضو مجلس الإدارة

محامي ومستشار قانوني، لديه خبرات متخصصة في المجال القانوني لدى جهات حكومية وعدد من كبرى شركات القطاع الخاص، يشغل عضوية عدد من مجالس إدارة شركات محلية

• معالي الدكتور/ علي بن سليمان العتيبة - عضو مجلس الإدارة

رجل أعمال وخبير في السياسات والأنظمة الشرعية، مستثمر في مجالات متنوعة كالتعليم والاستثمارات المالية والعقار كما شغل العديد من المناصب الإدارية الهامة لدى عدد من المؤسسات الحكومية كان آخرها نائباً لوزير التعليم العالي

• الأستاذ/ بدر بن محمد الدغثير - عضو مجلس الإدارة

رجل أعمال، مؤسس للعديد من الشركات، ومستثمر في مجالات متنوعة كالعقار والاستثمارات المالية والمقاولات، أشرف على تنفيذ العديد من المشاريع الحيوية في القطاعين العام والخاص.

• الدكتور/ سامي بن عبد الكريم العبد كريم - عضو مجلس الإدارة

صندوق ملكية للطروحات الأولية

رجل أعمال، استشاري طب أسنان، ومستثمر في المجال الطبي الخاص والأكاديمي، وعضو مجلس إدارة فاعل في العديد من الهيئات الصحية الرسمية

- **الدكتور/ سليمان بن عبد العزيز التويجري - عضو مجلس الإدارة مستقل**

إداري تنفيذي، وخبير في العلوم المالية والمحاسبية، يتأسس ويشغل عضوية عدد من مجالس إدارات شركات عالمية ومحلية مرموقة، يشغل حالياً منصب الرئيس التنفيذي لشركة اميانتيت العربية السعودية

- **الاستاذ/ إبراهيم بن عبد الله الصانع - عضو مجلس الإدارة مستقل**

خبير مصرفي ومختص في الأنظمة المعلوماتية، ومستشار في مخاطر الائتمان وتطبيق المصرفية الإسلامية، شغل العديد من المناصب القيادية لدى بنوك محلية وخليجية

- **المهندس/ عبدالله بن علي الديخي - عضو مجلس الإدارة مستقل**

يتمتع بخبرة عملية تزيد عن 30 عاماً شملت شركات محلية ودولية وفي مجالات متعددة في قطاع الاستثمار الصناعي والزراعي وقطاع الاتصالات وتقنية المعلومات. ويعمل حالياً كرئيس تنفيذي للشركة الوطنية السعودية للنقل البحري

ح. الأدوار والمسؤوليات والواجبات الرئيسية لمدير الصندوق فيما يتعلق بصندوق الاستثمار.

- العمل لمصلحة مالكي الوحدات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة الأشخاص المرخص لهم وشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.
- الالتزام بجميع المبادئ والواجبات التي نصت عليها لائحة الأشخاص المرخص لهم بما في ذلك واجب الأمانة والحرص تجاه مالكي الوحدات.
- إدارة الصندوق وتقديم الخدمات الإدارية للصندوق وطرح وحدات الصندوق والتأكد من دقة شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات واكتمالها وأنها واضحة وصحيحة وغير مضللة.
- يعد مدير الصندوق مسؤولاً عن الالتزام بأحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواء أدى مسؤولياته وواجباته بشكل مباشر أم كلف بها جهة خارجية بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة الأشخاص المرخص لهم.
- يعد مدير الصندوق مسؤولاً تجاه مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتياله أو إهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.
- وضع السياسات والإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر على استثمارات الصندوق، وضمان سرعة التعامل معها. على أن تتضمن تلك السياسات والإجراءات القيام بعملية تقييم المخاطر بشكل سنوي على الأقل.
- تطبيق برنامج مراقبة المطابقة والالتزام للصندوق وإن يزود الهيئة بنتائج التطبيق بناءً على طلبها.

صندوق ملكية للطروحات الأولية

ط. المهام التي كُلف بها طرف ثالث من جانب مدير الصندوق فيما يتعلق بصندوق الاستثمار

يتعامل الصندوق مع أطراف أخرى وذلك للقيام بالمهام المخولة له، وهم كالآتي:

- أمين حفظ لحفظ أصول الصندوق.
- المحاسب القانوني للقيام بمهام التدقيق والمراجعة.
- الهيئة الشرعية للإشراف والرقابة على أنشطة الصندوق لضمان توافيقها مع الضوابط الشرعية.

ي. أي نشاط عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة صندوق الاستثمار
يقر مدير الصندوق بأنه لا يوجد أي نشاط عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة صندوق الاستثمار.

ك. الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله

للهيئة عزل مدير الصندوق عن إدارة الصندوق واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل للصندوق أو اتخاذ أي تدابير تراها الهيئة مناسبة في حال وقوع أي من الحالات التالية:

- توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم.
- إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحب أو تعليقه من الهيئة.
- تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الإدارة.
- إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أدخل بشكل تراه جوهرياً بالتزام النظام أو لوائح التنفيذ.
- وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير أصول صندوق الاستثمار أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول صندوق الاستثمار أو أصول الصناديق التي يديرها مدير المحفظة.
- أي حالة أخرى ترى الهيئة -بناءً على أسس معقولة- أنها ذات أهمية جوهرية.

13. أمين الحفظ

أ. اسم أمين الحفظ

صندوق ملكية للطروحات الأولية

شركة السعودي الفرنسي كابيتال

ب. رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية

شركة السعودي الفرنسي كابيتال، وهو شخص مرخص له بممارسة نشاط التعامل بصفة أصيل والتعامل بصفة وكيل والتعهد بالتغطية وإدارة صناديق الاستثمار وإدارة المحافظ والترتيب وتقديم المشورة والحفظ في الأوراق المالية بموجب ترخيص هيئة السوق المالية رقم 37-11153.

ج. العنوان المسجل وعنوان العمل لأمين الحفظ

الرياض: طريق الملك فهد - حي العليا - العنوان البريدي: ص.ب 23454 - الرمز البريدي 11426 - مدينة الرياض هاتف رقم: 011-2826666 فاكس رقم: 011-2826887

د. تاريخ الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية

1432/2/26 هـ الموافق 2011/1/30م

هـ. الأدوار الأساسية ومسؤوليات أمين الحفظ

- يُعد أمين الحفظ مسؤولاً عن التزاماته وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواء أدى مسؤولياته بشكل مباشر أم كلف بها طرفاً ثالثاً بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار أو لائحة الأشخاص المرخص لهم.
- يعد أمين الحفظ مسؤولاً تجاه مدير الصندوق ومالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتياله أو إهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.
- يُعد أمين الحفظ مسؤولاً عن حفظ أصول الصندوق وحمايتها لصالح مالكي الوحدات، وهو مسؤول كذلك عن اتخاذ جميع الإجراءات الإدارية اللازمة فيما يتعلق بحفظ أصول الصندوق.
- و. المهام التي كلف بها أمين الحفظ طرفاً ثالثاً
 - يجوز لأمين الحفظ تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه المرخصين لممارسة نشاط الحفظ بالعمل أميناً للحفظ من الباطن للصندوق، ويدفع أمين الحفظ أتعاب ومصاريف أي أمين حفظ من الباطن من موارده الخاصة. يشترط أن يكون أمين الحفظ المكلف من الباطن شخصاً مرخصاً له في ممارسة نشاط الحفظ وأن يكلف بموجب عقد مكتوب.
- ز. الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو استبداله
 - وجود إدعاءات قائمة ومهمة حول سوء السلوك المهني للمحاسب القانوني تتعلق بتأدية مهامه.
 - إذا لم يعد المحاسب القانوني للصندوق مستقلاً.
 - إذا قرر مجلس إدارة الصندوق أن المحاسب القانوني لا يملك المؤهلات والخبرات الكافية لتأدية مهام المراجعة بشكل مرضٍ.
 - إذا طلبت هيئة السوق المالية وفقاً لتقديرها المحض تغيير المحاسب القانوني للصندوق.

صندوق ملكية للطروحات الأولية

14. المحاسب القانوني

- أ. اسم المحاسب القانوني
شركة الدكتور عبدالقادر بانقا وشركاؤه (المحاسبون المتحدون).
- ب. العنوان المسجل وعنوان العمل للمحاسب القانوني
المملكة العربية السعودية، الرياض، طريق الملك عبدالله - مبنى رقم 17 - مكتب رقم 7، ص.ب. 8246 الرياض 12274-3988
هاتف: +966114562974
فاكس: +966114940587
- ج. الأدوار الأساسية ومسؤوليات المحاسب القانوني
- التحقق من إعداد القوائم المالية ومراجعتها وفقاً لمعايير المحاسبة الصادرة عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وأحكام لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.
 - التحقق من أن القوائم المالية تقدم صورة صحيحة وعادلة لصافي الدخل وصافي الأرباح والخسائر لأصول الصندوق عن الفترة المحاسبية لتلك القوائم.
 - التحقق من أن القوائم المالية تقدم صورة صحيحة وعادلة للمركز المالي لصندوق الاستثمار في نهاية الفترة.

15. معلومات أخرى

- أ. السياسات والإجراءات التي ستتبع لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل و/أو فعلي سيتم تقديمها عند طلبها دون مقابل
- ب. المعلومات المتعلقة بالتخفيضات والعمولات الخاصة وشرح سياسة مدير الصندوق بشأنها
لا يوجد لدى مدير الصندوق سياسات متبعة لتخفيض أتعاب الخدمات ولا ينوي منحها، ولا يقدم عمولات خاصة ولا يستلم أي عمولات خاصة مقابل إدارة الصندوق.
- ج. المعلومات المتعلقة بالزكاة و/أو الضريبة
تطبق ضريبة القيمة المضافة على الصندوق وفقاً لنظام ضريبة القيمة المضافة بالمملكة. لا يقوم مدير الصندوق بإخراج الزكاة عن مالكي الوحدات.
- د. اجتماع مالكي الوحدات

صندوق ملكية للطروحات الأولية

- الظروف التي يدعى فيها إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات
 - يجوز لمدير الصندوق الدعوة لعقد اجتماع لمالكي الوحدات بمبادرة منه.
 - يجب على مدير الصندوق الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات خلال 10 أيام من تسلم طلب كتابي من أمين الحفظ.
 - يجب على مدير الصندوق الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات خلال 10 أيام من تسلم طلب كتابي من مالك أو أكثر من مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.
- إجراءات الدعوة إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات
 - تكون الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات بالإعلان عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق، وإرسال إشعار كتابي الى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل 10 أيام على الأقل من الاجتماع وبما لا يزيد عن 21 يوماً قبل الاجتماع. يحدد الإعلان والإشعار تاريخ الاجتماع ومكانه ووقته والقرارات المقترحة، ويجب على مدير الصندوق حال إرساله إشعاراً إلى مالكي الوحدات بعقد أي اجتماع لمالكي الوحدات إرسال نسخة منه إلى الهيئة.
 - لا يكون اجتماع مالكي الوحدات صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق. وفي حال عدم استيفاء النصاب يقوم مدير الصندوق بالدعوة لاجتماع ثان بالإعلان عن ذلك في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل موعد الاجتماع الثاني بمدة لا تقل عن 5 أيام. ويُعد الاجتماع الثاني صحيحاً أياً كانت نسبة الوحدات الممثلة في الاجتماع.
- طريقة تصويت مالكي الوحدات وحقوق التصويت
 - يجوز لكل مالك وحدات تعيين وكيل له لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات.
 - تمثل كل وحدة يمتلكها مالك الوحدات صوتاً واحداً في اجتماع مالكي الوحدات.
 - يجوز عقد اجتماعات مالكي الوحدات والإشتراك في مداواتها والتصويت على القرارات باستخدام وسائل التقنية الحديثة وفقاً للضوابط التي تضعها هيئة السوق المالية.
- الإجراءات المتبعة لإنهاء وتصفية الصندوق
 - إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً برغبته في إنهاء الصندوق بمدة لا تقل عن 21 يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه. دون الاخلال بشروط وأحكام الصندوق.
 - تصفية أصول الصندوق وتوزيع حصيلة التصفية (بعد سداد التزامات الصندوق) على المستثمرين على أساس تناسبي حسب عدد الوحدات الاستثمارية التي يملكها كل مستثمر.
 - سيقوم مدير الصندوق بالإعلان في موقعه الإلكتروني وموقع السوق المالية عن انتهاء الصندوق ومدة تصفيته.
- سيتم تقديم الإجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى عند طلبها دون مقابل، بما في ذلك الوسائل التي يمكن استخدامها لتقديم الشكاوى ومكان تقديم الشكاوى.
- الجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ من أو عن الاستثمار في صناديق الاستثمار هي لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية.
- قائمة المستندات المتاحة لمالكي الوحدات:

صندوق ملكية للطروحات الأولية

تشمل القائمة

- شروط وأحكام الصندوق.
- ملخص المعلومات الرئيسية.
- كل عقد مذكور في مذكرة المعلومات.
- القوائم المالية لمدير الصندوق.

ط. أصول الصندوق مملوكة لمالكي الوحدات مجتمعين (ملكية مشاعة)، وليس لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيها، إلا إذا كان مدير الصندوق أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكا لوحدات الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وأفصح عنها في شروط وأحكام الصندوق أو مذكرة المعلومات.

ي. حتى تاريخ اعداد تاريخ هذه المذكرة، لا يوجد أي معلومات اضافية تساهم في عملية اتخاذ قرارات الاستثمار لمالكي الوحدات الحاليين أو المحتملون، أو مدير الصندوق أو مجلس إدارة الصندوق أو المستشارون المهنيون.

ك. لم يتم مدير الصندوق بالتقدم بطلب أي إعفاءات من قيود الاستثمار الواردة في لائحة الاستثمار الصادرة من هيئة السوق المالية.

ل. سيقوم مدير الصندوق بممارسة حقوق التصويت أو الامتناع عن ممارستها فيما يتعلق بحقوق التصويت المرتبطة بأصول الصندوق، وفقاً لسياسات حقوق التصويت المتبعة لديه والمعتمدة من مجلس إدارة الصندوق.

صندوق ملكية للطروحات الأولية

شركة ملكية للاستثمار

MULKIA IPO FUND

صندوق ملكية للطروحات الأولية

صندوق استثماري عام مفتوح غير محدد المدة متوافق مع ضوابط الشريعة الإسلامية

حررت هذه الشروط والأحكام بتاريخ 1435/08/20 هـ الموافق 2014/06/18 م
آخر تحديث للشروط والأحكام بتاريخ 1441/02/08 هـ الموافق 2019/10/07 م

تم اعتماد صندوق ملكية للطروحات الأولية على أنه صندوق استثمار متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعينة للصندوق تخضع شروط وأحكام صندوق الاستثمار والمستندات الأخرى كافة للائحة صناديق الاستثمار وتتضمن معلومات كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة عن الصندوق

"يتوجب على المستثمرين قراءة الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات والمستندات الأخرى ذات العلاقة بالصندوق، قبل الاشتراك في الصندوق وفي حال تعذر فهم هذه المستندات، ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مهني."

الشروط والأحكام

الرئيس التنفيذي

منيرة بنت حجاب الدوسري

مسؤول المطابقة والالتزام ومكافحة غسل الأموال

المها بنت زهيان الذهبيان

هذه هي النسخة المعدلة من شروط وأحكام صندوق ملكية للطروحات الأولية التي تعكس التغيير التالي:

1- إجراء تغيير في مجلس إدارة الصندوق.

حسب خطابنا المرسل إلى هيئة السوق المالية بتاريخ 1441/01/27 هـ الموافق 2019/09/26 م.

صندوق ملكية للطروحات الأولية

1. معلومات عامة

أ. مدير الصندوق:

شركة ملكية للاستثمار المرخصة من هيئة السوق المالية بموجب الترخيص رقم (37-13170) وتاريخ 1435/1/2 هـ الموافق 2013/11/5 م. لممارسة أنشطة التعامل بصفة أصيل، والتعهد بالتغطية، وإدارة صناديق الاستثمار، وإدارة محافظ العملاء والترتيب وتقديم المشورة والحفظ في أعمال الأوراق المالية.

ب. عنوان المكتب الرئيسي لشركة ملكية للاستثمار هو:

المملكة العربية السعودية، الرياض. طريق الأمير محمد بن عبد العزيز (شارع التحلية). مبنى أكناز التجاري (184)، مكتب (3). ص.ب. 52775 الرمز البريدي 11573. هاتف: 920003028 فاكس: 2799 293 (11) +966

ج. الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق

لمزيد من المعلومات حول مدير الصندوق يرجى زيارة الموقع التالي: www.mulkia.com.sa

د. أمين الحفظ

شركة السعودي الفرنسي كابيتال، وهو شخص مرخص له بممارسة نشاط التعامل بصفة أصيل والتعامل بصفة وكيل والتعهد بالتغطية وإدارة صناديق الاستثمار وإدارة المحافظ والترتيب وتقديم المشورة والحفظ في الأوراق المالية بموجب ترخيص هيئة السوق المالية رقم 37-11153.

هـ. الموقع الإلكتروني لأمين الحفظ

لمزيد من المعلومات حول أمين الحفظ يرجى زيارة الموقع التالي: www.sfc.sa

2. النظام المطبق

يخضع صندوق ملكية للطروحات السعودية ومدير الصندوق لنظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية.

3. أهداف صندوق الاستثمار

أ. صندوق ملكية للطروحات الأولية هو صندوق أسهم مفتوح المدة يهدف إلى تنمية رأس المال على المدى المتوسط إلى الطويل من خلال استثمار أموال الصندوق في عمليات بناء سجل الأوامر لطرح أسهم الشركات في السوق المالية السعودية وكذلك الاستثمار في الأسهم التي لم يمض على إدراجها في سوق الأسهم السعودية فترة تزيد عن ثلاث سنوات والمتوافقة مع المعايير الشرعية، وفي حال تناقص عدد الشركات المدرجة في السوق

صندوق ملكية للطروحات الأولية

آخر ثلاث سنوات إلى أقل من خمسة عشر شركة مدرجة، فسيتم توسيع المجال الاستثماري للصندوق ليشمل آخر خمسة عشر شركة مدرجة ومتوافقة مع المعايير الشرعية. وقد يستثمر مدير الصندوق في أسهم الشركات المدرجة في السوق الموازية (نمو) وفقاً لما يراه ملائماً وبعد أقصى 50% من صافي أصول الصندوق، وقد يستثمر مدير الصندوق في صناديق الاستثمار العقارية المتداولة حسب استراتيجية الاستثمار الموضحة أدناه في حدود ضيقة لن تتجاوز 25% كما يهدف الصندوق إلى تحقيق أداء يفوق معدل أداء المؤشر الاسترشادي (مؤشر آيديال ريتنغز للطروحات الأولية في سوق الأسهم السعودية). ولن يقوم الصندوق بتوزيع أية أرباح على المشتركين وسيقوم بإعادة استثمار الأرباح الموزعة في الصندوق.

ب. سياسات الاستثمار وممارساته:

- يستثمر الصندوق بشكل أساسي في الطروحات الأولية وأسهم الشركات التي لم يمض على إدراجها فترة تزيد عن ثلاث سنوات في سوق الأسهم السعودية. وفي حال تناقص أعداد الشركات المدرجة حديثاً خلال آخر ثلاث سنوات بشكل يجعل عدد الشركات في المجال الاستثماري أقل من خمسة عشر شركة، فسيتم توسيع المجال الاستثماري ليشمل آخر خمسة عشر شركة مدرجة في السوق المالية السعودية الرئيسية.
- ستتركز استثمارات الصندوق في الطروحات الأولية للأسهم وأسهم الشركات التي لم يمض على إدراجها فترة تزيد عن ثلاث سنوات في سوق الأسهم السعودية والمتوافقة مع المعايير الشرعية. ويستهدف الصندوق الحدود الموضحة في الجدول أدناه في استثماراته وتعتمد استراتيجية توزيع أوزان الاستثمارات على حسب المجالات الاستثمارية المتاحة من حيث توفر الاكتتابات في السوق أو مستوى التقييم الحالي في السوق لأسهم الشركات المدرجة والتي لم يمض على إدراجها ثلاثة سنوات وبناءً على رؤية مدير الصندوق. وفي الظروف الاستثنائية قد يلجأ مدير الصندوق للاحتفاظ بأصوله على شكل نقدية بنسبة 100%.
- قد يستثمر مدير الصندوق في أسهم الشركات المدرجة في السوق الموازية (النمو) وفقاً لما يراه ملائماً وبعد أقصى 50% من صافي أصول الصندوق، مع الأخذ بالاعتبار المخاطر والعوائد المتوقعة، وسيكون الاستثمار في هذه الأسهم سواء خلال مراحل الاكتتاب قبل الإدراج أو بعد الإدراج.
- قد يستثمر مدير الصندوق في صناديق الاستثمار العقارية المتداولة (الريت) وفقاً لما يراه ملائماً وبعد أقصى 25% من صافي أصول الصندوق، مع الأخذ بالاعتبار المخاطر والعوائد المتوقعة، وقد يكون الاستثمار سواء خلال مراحل الاكتتاب في صناديق الريت قبل الإدراج أو بعد الإدراج في السوق.

• حدود استثمارات الصندوق:

| الحد الأعلى | الحد الأدنى | نوع الاستثمار |
|-------------|-------------|--|
| 100% | 30% | الطروحات الأولية والأسهم المدرجة حديثاً في السوق المالية الرئيسية (حتى 3 سنوات أو آخر 15 شركة مدرجة) |
| 15% | 0% | حقوق الأولوية |
| 50% | 0% | أدوات أسواق النقد وصناديق المراجحة |
| 15% | 0% | صناديق استثمارية مماثلة |

صندوق ملكية للطروحات الأولية

| | | |
|-----|----|--|
| %50 | %0 | الأسمم المدرجة في السوق الموازية (النمو) |
| %50 | %0 | صناديق الاستثمار العقارية المتداولة |

- يجوز لمدير الصندوق الاحتفاظ بجزء أو كل سيولة الصندوق في أدوات أسواق النقد مباشرة والمصدرة من جهات سعودية وخليجية وخاضعة لإشراف البنوك المركزية في السعودية ودول الخليج بعملة الريال السعودي، ويتم اختيار تلك الجهات المصدرة لأدوات أسواق النقد بناء على التصنيف الائتماني بحد أدنى فئة (A) والصادر عن وكالة موديز للتصنيف الائتماني. أو استثمار السيولة بشكل غير مباشر من خلال صناديق المراجعة بالريال السعودي وصناديق أسواق النقد المطروحة طرماً عاماً والمرخصة من هيئة السوق المالية سواء كانت مدارة من قبل مدير الصندوق نفسه أو مدير آخر.
- يجوز لمدير الصندوق استثمار ما لا يزيد عن (15%) من صافي قيمة أصول الصندوق في صناديق مماثلة لأهداف الصندوق بما يتوافق مع المعايير الشرعية على ألا تزيد نسبة تملك الصندوق عن (10%) من صافي قيمة أصول الصندوق الذي تم تملك وحداته. وألا تزيد نسبة تملكه في صندوق مماثل واحد عن 10% من صافي قيمة أصول الصندوق. وسوف يتحمل الصندوق أية رسوم ومصاريف تفرضها الصناديق المماثلة في حال الاستثمار بها.
- في حالة وجود فرص استثمارية ملائمة في الأسهم بحيث وجد مدير الصندوق أن العائد المتوقع من الفرصة الاستثمارية سيكون أعلى من تكلفة التمويل، فإن الصندوق قد يلجأ إلى التمويل بما لا يتجاوز (10%) من صافي قيمة أصول الصندوق ولفترة لا تزيد عن سنة، بعد الحصول على الموافقة من قبل مجلس إدارة الصندوق، وبما يتوافق مع المعايير الشرعية.

4. مدة الصندوق

صندوق ملكية للطروحات الأولية هو صندوق استثماري عام مفتوح غير محدد المدة.

5. قيود / حدود الاستثمار

يلتزم مدير الصندوق بالقيود والحدود التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.

6. العملة

عملة الصندوق هي الريال السعودي. وإذا تم الاشتراك بعملة خلاف الريال السعودي فسوف يتم تحويل عملة السداد إلى الريال السعودي بسعر الصرف السائد لدى البنك المستلم في ذلك الوقت مع تحمل المستثمر أي تقلب في سعر الصرف.

صندوق ملكية للطروحات الأولية

7. مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب

- هـ. تفاصيل جميع المدفوعات وطريقة احتسابها
- أتعاب الإدارة: يتقاضى مدير الصندوق من الصندوق أتعاب إدارة سنوية تبلغ 1.5% تحسب من صافي قيمة أصول الصندوق، تحسب في كل يوم عمل وتخصم كل ربع سنة. وتخضع رسوم الإدارة لضريبة القيمة المضافة، ويتم تحميلها على الصندوق وفقاً للنسب التي ينص عليها نظام ضريبة القيمة المضافة ولائحته التنفيذية.
 - مصاريف التمويل المتوافق مع الشريعة: يتم تحميلها على الصندوق حال وجودها حسب أسعار السوق السائدة وتحسب في كل يوم تقويم وتدفع حسب متطلبات البنك الممول.
 - مصاريف ورسوم التعامل (الوساطة): تدفع مصاريف الوساطة أو أية رسوم تداول أخرى من قبل الصندوق مباشرة بمستويات تحددها الأنظمة أو وسيط التعامل أو أمناء الحفظ. وتتفاوت تلك المبالغ استناداً على معدل تداول أصول الصندوق وحجم العمليات.
 - الرسوم والمصاريف الأخرى: لمدير الصندوق الحق في تحميل الصندوق أية مصاريف أخرى مسموح بها نظامياً وهي على سبيل المثال: رسوم الحفظ، أتعاب مراجع الحسابات، مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين، ورسوم الرقابة والاستشارات الشرعية، والرسوم الرقابية، ورسوم تداول، ورسوم المؤشر الاسترشادي.
- وهي على النحو التالي:
- رسوم الحفظ: يتقاضى أمين الحفظ من الصندوق أتعاب حفظ سنوية تبلغ 0.06% (6 نقطة أساس) من صافي قيمة أصول الصندوق تحت الحفظ ويحد أدنى 60,000 ريال سنوياً، تحسب في كل يوم وتخصم بشكل شهري.
 - مكافآت مجلس إدارة الصندوق: يتقاضى كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة المستقلين مبلغ 5,000 ريال ويحد أقصى 30,000 ريال سنوياً، تحتسب يومياً وتدفع بعد الجلسة مباشرة.
 - أتعاب مراجع الحسابات: مبلغ 30,000 ريال سنوياً، تحتسب يومياً وتدفع كل ستة أشهر.
 - مكافآت لجنة الرقابة الشرعية: مبلغ 43,000 ريال سنوياً، تحتسب يومياً وتدفع كل ستة أشهر.
 - رسوم هيئة السوق المالية: مبلغ 7,500 ريال سنوياً، تحتسب يومياً وتدفع عند المطالبة.
 - رسوم نشر معلومات الصندوق على موقع تداول: مبلغ 5,000 ريال سنوياً، تحتسب يومياً وتدفع عند المطالبة.
 - رسوم المؤشر الاسترشادي: مبلغ 26,250 ريال سنوياً، تحتسب يومياً وتدفع عند المطالبة.
 - مصاريف أخرى: مبلغ 7,500 ريال سنوياً، تحتسب وتدفع عند المطالبة.
- سيتحمل الصندوق جميع الرسوم التي قد تُفرض من الجهات الرسمية في المملكة العربية السعودية وأي مصاريف قد تفرضها الجهات التشريعية أو الجهات الحكومية مستقبلاً.

صندوق ملكية للطروحات الأولية

- و. يتقاضى مدير الصندوق 1.5% بحد أعلى من قيمة الاشتراك تخصم من مبلغ الاشتراك، ولا يوجد مقابل مفروض على الاسترداد ونقل الملكية.
- ز. عمولة خاصة يبرمها مدير الصندوق: يحق لمدير الصندوق مع مراعاة الضوابط الشرعية أن يبرم ترتيبات عمولة خاصة تكون محصورة في سلع وخدمات قد يحصل عليها مدير الصندوق على أن تكون متعلقة بتنفيذ صفقات نيابة عن صندوق الاستثمار أو بتقديم أبحاث لمصلحة الصندوق وفقاً للائحة الأشخاص المرخص لهم.

8. تقويم وتسعير أصول صندوق الاستثمار

أ. تقويم أصول الصندوق

يتم احتساب إجمالي قيمة أصول الصندوق بناءً على أسعار آخر إغلاق للأسهم التي يمتلكها الصندوق في يوم التقويم مضافاً إليها التوزيعات المستحقة. كما تحدد قيمة الأصول المستثمرة في أدوات أسواق النقد (المرابحات) على أساس تكلفة العقد مضافاً إليها الأرباح المستحقة حتى نقطة التقويم. وفي حالة الاستثمار في صناديق استثمارية فسوف يتم استخدام آخر سعر معلن لأغراض التقويم. وسيتم تقويم الأسهم التي تم المشاركة بها في الطروحات الأولية في الفترة ما بين الاكتتاب وتداول الورقة المالية بناءً على سعر الاكتتاب.

ب. عدد نقاط التقويم وتكرارها

يتم تقويم أصول الصندوق في كل يوم تعامل (الإثنين والأربعاء) من كل أسبوع باستثناء العطل الرسمية للسوق المالية السعودية.

ج. الإجراءات التي ستؤخذ في حالة الخطأ في التقويم أو التسعير

في حال وقوع خطأ في حساب الوحدة سيقوم مدير الصندوق باتتبع الإجراءات التالية:

صندوق ملكية للطروحات الأولية

- تصحيح أسعار الوحدات الخاطئة بنشر سعر الوحدة الصحيح على موقع السوق المالية تداول وموقعه الإلكتروني بأثر رجعي اعتباراً من تاريخ تقييم سعر الوحدة الخاطيء.
- إبلاغ هيئة السوق المالية فوراً عن أي خطأ في التقويم أو التسعير يشكل ما نسبته 0.5% أو أكثر من سعر الوحدة والإفصاح عن ذلك فوراً في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق وفي تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق حسب متطلبات لائحة صناديق الاستثمار.
- توثق عمليات تصحيح سعر الوحدة والإجراءات الناتجة عنها في محضر داخلي يوقع عليه مسؤول المطابقة والإلتزام ومدير العمليات والرئيس التنفيذي.
- في حال وجود عمليات اشتراك وقعت في أو بعد تاريخ تقييم سعر الوحدة الخاطيء سيتم إعادة حساب الوحدات المخصصة لاشتراكات العملاء بعد تاريخ تقييم سعر الوحدة الخاطيء، وإشعار العملاء المشتركين المتأثرين بعملية التصحيح بعدد الوحدات الصحيح الذي تم تخصيصه لهم، مع إيضاح فارق التقييم بين سعر الوحدة الخاطيء وسعر الوحدة الصحيح.
- في حال وجود عمليات استرداد وقعت في أو بعد تاريخ تقييم سعر الوحدة الخاطيء سيتم إشعار العملاء المستردين عند أو بعد تاريخ التقييم وإعادة حساب قيمة الوحدات المستردة وتحويل فارق سعر التقييم مضروباً بعدد الوحدات المستردة إلى حساب العميل الاستثماري لدى مدير الصندوق على أن يتم تحويل الفارق إلى حساب العميل البنكي وفقاً لطلب العميل، أما في حال نتج عن تصحيح الخطأ وجود مبالغ مستردة إلى حساب العميل الاستثماري لدى مدير الصندوق تزيد عن قيمة الاسترداد المستحق للعميل، فيحق لمدير الصندوق استرداد قيمة الفارق من حساب العميل الاستثماري بعد إشعاره بذلك، ويحق لمدير الصندوق مطالبة العميل بإعادة فارق قيمة الاسترداد إلى مدير الصندوق في حال كان المبلغ المسترد قد تم تحويله إلى الحساب البنكي للعميل. ويحق لمدير الصندوق وفقاً لتقديره المطلق التنازل عن مطالبة العميل وتعويض الصندوق من موارده الخاصة أو خصم فارق الاسترداد من حساب العميل الاستثماري.

د. حساب سعر الوحدة

يتم حساب سعر الوحدة كالتالي:

- حساب إجمالي قيمة أصول الصندوق شاملاً الأرباح والتوزيعات المستحقة
- خصم جميع المصاريف والرسوم الثابتة على أساس يومي
- حساب وخصم رسوم إدارة الصندوق على أساس يومي من ناتج الخطوة السابقة
- قسمة صافي قيمة الأصول على عدد الوحدات

هـ. نشر سعر الوحدة

ينشر مدير الصندوق سعر الوحدة مرتين أسبوعياً على موقع شركة السوق المالية السعودية "تداول" (www.tadawul.com.sa) وكذلك موقع مدير الصندوق (www.mulkia.com.sa) في يوم العمل الذي يلي يوم التقويم.

صندوق ملكية للطروحات الأولية

9. التعاملات

أ. مسؤوليات مدير الصندوق في شأن طلبات الاشتراك والاسترداد

يعتبر مدير الصندوق مسؤولاً على قبول وتنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد بموجب هذه الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات وبما لا يتعارض مع لائحة صناديق الاستثمار.

ب. أقصى فترة زمنية بين طلب الاسترداد ودفع عوائد الاسترداد

يتم دفع عوائد الاسترداد إلى المستثمر وذلك من خلال قيد مبلغ عوائد الاسترداد في حساب المشترك لدى مدير الصندوق قبل إقفال العمل في اليوم الرابع التالي لنقطة التقويم التي تم فيها تحديد سعر الاسترداد.

ج. قيود التعامل في وحدات الصندوق

يتقيد مدير الصندوق عند تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد بلائحة صناديق الاستثمار والشروط والأحكام ومذكرة المعلومات.

د. تأجيل عمليات الاسترداد أو تعليق التعامل

- تأجيل عملية الاسترداد: يحق لمدير الصندوق تأجيل طلب الاسترداد في حالة ما إذا كان إجمالي مبالغ طلبات الاسترداد المطلوب تنفيذها في أي يوم تعامل يزيد عن (10%) من قيمة صافي أصول الصندوق. سوف يتم تنفيذ طلبات الاسترداد المؤجلة في يوم التعامل التالي بالنسبة والتناسب ومراعاة التعامل العادل مع طلبات الاسترداد المؤجلة.
 - تعليق التعامل في الوحدات: يحق لمدير الصندوق تعليق التعامل في وحدات الصندوق في الحالات التالية:
 1. طلب التعليق من هيئة السوق المالية.
 2. إذا رأى مدير الصندوق بشكل معقول ان التعليق يحقق مصالح مالكي الوحدات.
 3. إذا عُلق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يملكها الصندوق، إما بشكل عام أو بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها جوهرية لصافي قيمة أصول الصندوق.
- في حالة قام مدير الصندوق بتعليق الاشتراك أو الاسترداد في الصندوق، فإن مدير الصندوق سيقوم باتخاذ الإجراءات اللازمة الواردة في لائحة صناديق الاستثمار المادة 62.
- رفض طلبات الاشتراك: يحق لمدير الصندوق رفض طلب اشتراك أي مستثمر وفقاً لتقديره المطلق في حال كان الاشتراك يؤدي لتملك المستثمر لأكثر من 10% من أصول الصندوق أو كان الاشتراك يؤثر سلباً على ملاك الوحدات الحاليين أو كان مخالفاً للوائح هيئة السوق المالية أو أنظمة المملكة.

صندوق ملكية للطروحات الأولية

هـ. اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل

- سيتبع مدير الصندوق إجراءات عادلة ومنصفة عند اختيار طلبات الاسترداد المراد تأجيلها:
- في حال كان التأجيل بسبب تجاوز إجمالي طلبات الاسترداد أكثر من 10% من حجم الصندوق فإنه الأولوية سوف تكون للطلبات الأقل بحيث يتم توزيع 3% بالتساوي على جميع الطلبات وتوزيع 7% بالتناسب مع حجم الطلب.
- إذا كان التأجيل بسبب تعليق التعامل فإن الأولوية في سوف تكون للطلبات الأقدم مع مراعاة حجم الطلب.

و. نقل ملكية الوحدات إلى مستثمر آخر:

يحق لمالك الوحدات طلب نقل وحداته الاستثمارية إلى مستثمر آخر شريطة ان يكون لديه حساب لدى مدير الصندوق ويستوفي متطلبات الاشتراك في الصندوق.

- ز. استثمار مدير الصندوق في الصندوق: يمكن لمدير الصندوق بناءً على تقديره الخاص أن يستثمر في وحدات الصندوق، كما ويحتفظ مدير الصندوق بحقه في استرداد أو تخفيض مشاركته في الصندوق، متى رأى ذلك مناسباً. سوف يقوم مدير الصندوق بالإفصاح عن أي استثمار له في الصندوق بشكل ربع سنوي. ويعامل استثمار مدير الصندوق في الصندوق معاملة مماثلة لاستثمارات المشتركين في الصندوق مع مراعاة المادة 15 من لائحة صناديق الاستثمار.

ح. تقديم طلبات الاشتراك والاسترداد

- أيام التعامل التي يتم فيها الاشتراك والاسترداد هي يومي الاثنين والأربعاء من كل أسبوع باستثناء العطل الرسمية للسوق المالية السعودية. يمكن استلام طلبات الاشتراك والاسترداد خلال أي يوم عمل ويتم تنفيذ الطلب في يوم التعامل التالي.
- آخر موعد لإستلام طلبات الاشتراك والاسترداد هو الساعة 12:30 ظهراً في يوم العمل السابق ليوم التعامل.

ط. الحد الأدنى للملكية

- الحد الأدنى للاشتراك المبدئي هو 10,000 ريال سعودي
- الحد الأدنى للاشتراك الإضافي أو الاسترداد هو 10,000 ريال سعودي
- الحد الأدنى لملكية وحدات الصندوق هو 10,000 ريال سعودي

صندوق ملكية للطروحات الأولية

ي. الحد الأدنى للمبلغ الذي ينوي مدير الصندوق جمعه

يستهدف مدير الصندوق جمع 10,000,000 ريال سعودي كحد أدنى لإجمالي قيمة أصول الصندوق من أجل البدء أو استمرارية إدارة الصندوق.

ك. الإجراءات التصحيحية اللازمة لضمان استيفاء متطلب 10 ملايين ريال سعودي كحد أدنى لصافي قيمة أصول الصندوق

1. إشعار هيئة السوق المالية وطلب فترة سماح تمتد إلى ستة أشهر لجمع اشتراكات إضافية من العملاء واستيفاء الحد الأدنى.

2. في حال تعذر جمع اشتراكات تستوفي الحد الأدنى خلال فترة ستة أشهر من تاريخ الإشعار فسيلجأ مدير الصندوق لزيادة قيمة استثماره لاستيفاء الحد الأدنى لقيمة أصول الصندوق.

3. في حال تعذر على مدير الصندوق زيادة قيمة استثماره في الصندوق بما يستوفي الحد الأدنى لقيمة أصول الصندوق فسيلجأ مدير الصندوق إلى هيئة السوق المالية لطلب موافقتها على أي من الآتي: خطة نقل أصول الصندوق إلى مدير صندوق استثماري آخر أو دمج الصندوق مع صندوق آخر قائم يديره مدير الصندوق أو تمديد مهلة الالتزام باستيفاء الحد الأدنى لقيمة أصول الصندوق أو الموافقة على استمرار إدارة الصندوق.

10. سياسة توزيع الأرباح

لن يقوم الصندوق بتوزيع أي أرباح على مالكي الوحدات خلال فترة عمل الصندوق، وسيقوم بإعادة استثمار الأرباح المحققة لغرض تحقيق أهدافه الاستثمارية.

11. القوائم المالية السنوية المراجعة

أ. المعلومات المتعلقة بالتقارير المالية

- سيقوم مدير الصندوق بإعداد القوائم المالية للصندوق باللغة العربية ومراجعتها وفقاً للمعايير الصادرة عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين (SOCPA).
- سيقوم مدير الصندوق بتزويد المشتركين بالتقارير المالية السنوية المراجعة للصندوق حسب المادة 11 من لائحة صناديق الإستثمار وذلك خلال 70 يوماً من نهاية فترة التقرير.
- سيقوم مدير الصندوق بتزويد المشتركين بالتقارير المالية الأولية خلال (35) يوماً تقويمياً من تاريخ نهاية الفترة الأولية المعد عنها تلك القوائم.
- سيقوم مدير الصندوق بتزويد كل مالك وحدات وبيانات صافي قيمة أصول الوحدات التي يمتلكها وسجل صفقاته في وحدات الصندوق خلال 15 يوماً من كل صفقة في وحدات الصندوق يقوم بها مالك الوحدات.
- سيقوم مدير الصندوق بإرسال بيان سنوي إلى مالك الوحدات (بما في ذلك أي شخص تملك الوحدات خلال السنة المعد في شأنها البيان) يلخص صفقاته في وحدات الصندوق على مدار السنة المالية خلال 30 يوماً من نهاية السنة المالية، ويحتوي هذا البيان الأرباح الموزعة وإجمالي مقابل الخدمات والمصاريف والأتعاب المخصصة من مالك الوحدات والواردة في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات، بالإضافة إلى مخالفات قيود الاستثمار إن وجدت والمنصوص عليها في لائحة صناديق الاستثمار أو في الشروط والأحكام أو في مذكرة المعلومات.

صندوق ملكية للطروحات الأولية

ب. أماكن ووسائل إتاحة تقارير الصندوق

سيقوم مدير الصندوق بتوفير التقارير إلكترونياً عبر موقع مدير الصندوق (www.mulkia.com.sa) ومن خلال موقع السوق المالية (www.tadawul.com.sa).

ج. أماكن ووسائل إتاحة القوائم المالية السنوية

سيقوم مدير الصندوق بتوفير القوائم المالية إلكترونياً عبر موقع مدير الصندوق (www.mulkia.com.sa) ومن خلال موقع السوق المالية (www.tadawul.com.sa).

12. سجل مالكي الوحدات

سيقوم مدير الصندوق بحفظ سجل محدث لمالكي الوحدات في المملكة العربية السعودية.

13. إجتماع مالكي الوحدات

أ. الظروف التي يدعى فيها إلى عقد إجتماع لمالكي الوحدات

- يجوز لمدير الصندوق الدعوة لعقد إجتماع لمالكي الوحدات بمبادرة منه.
 - يجب على مدير الصندوق الدعوة لإجتماع مالكي الوحدات خلال 10 أيام من تسلّم طلب كتابي من أمين الحفظ.
 - يجب على مدير الصندوق الدعوة لإجتماع مالكي الوحدات خلال 10 أيام من تسلّم طلب كتابي من مالك أو أكثر من مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.
- ب. إجراءات الدعوة إلى عقد إجتماع لمالكي الوحدات
- تكون الدعوة لإجتماع مالكي الوحدات بالإعلان عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق، وبارسال إشعار كتابي الى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل 10 أيام على الأقل من الإجتماع وبما لا يزيد عن 21 يوماً قبل الإجتماع. يحدد الإعلان والإشعار تاريخ الإجتماع ومكانه ووقته والقرارات المقترحة، ويجب على مدير الصندوق حال إرساله إشعاراً إلى مالكي الوحدات بعقد أي إجتماع لمالكي الوحدات إرسال نسخة منه إلى الهيئة.
 - لا يكون إجتماع مالكي الوحدات صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق. وفي حال عدم استيفاء النصاب يقوم مدير الصندوق بالدعوة لإجتماع ثان بالإعلان عن ذلك في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وبارسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل موعد الإجتماع الثاني بمدة لا تقل عن 5 أيام. ويُعدّ الإجتماع الثاني صحيحاً أيّا كانت نسبة الوحدات الممثلة في الإجتماع.

صندوق ملكية للطروحات الأولية

ج. طريقة تصويت مالكي الوحدات وحقوق التصويت

- يجوز لكل مالك وحدات تعيين وكيل له لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات.
- تمثل كل وحدة يمتلكها مالك الوحدات صوتاً واحداً في اجتماع مالكي الوحدات.
- يجوز عقد اجتماعات مالكي الوحدات والإشترك في مداولاتها والتصويت على القرارات باستخدام وسائل التقنية الحديثة وفقاً للضوابط التي تضعها هيئة السوق المالية.

14. حقوق مالكي الوحدات

يحق لمالكي الوحدات مايلي:

- أن يعمل مدير الصندوق لمصلحة مالكي الوحدات ويحقق مصلحتهم.
- حضور اجتماعات مالكي الوحدات والتصويت على القرارات. ويحق لمالك الوحدات توكيل من ينوب عنه في حضور الاجتماعات.
- الحصول على نسخة محدثة من شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات باللغة العربية وبدون مقابل.
- الحصول على التقارير المالية بحسب لائحة صناديق الاستثمار.
- الإشعار بأي تغييرات مهمه وواجبة الإشعار بحسب لائحة صناديق الاستثمار.
- الحصول على موافقة مالكي الوحدات على أي تغيير أساسي في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات بحسب لائحة صناديق الاستثمار.
- يحق لكل مالك وحدات استرداد قيمة وحداته قبل سريان أي تغيير أساسي دون فرض أي رسوم استرداد عليه.
- الإلتزام بما ورد في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات ولائحة صناديق الاستثمار من حقوق لمالكي الوحدات.

15. مسؤولية مالكي الوحدات

فيما عدا خسارة مالك الوحدات لاستثماره في الصندوق أو جزء منه فإنه لا يكون مسؤولاً عن ديون والتزامات الصندوق.

صندوق ملكية للطروحات الأولية

16. خصائص الوحدات

يضم الصندوق وحدات استثمارية من فئة واحدة من نفس النوع ومتساوية في الحقوق، ويمكن لمدير الصندوق إصدار عدد غير محدود من تلك الوحدات.

17. التغييرات في شروط وأحكام الصندوق

- أ. الأحكام والإجراءات المنظمة لتغيير شروط وأحكام الصندوق
- التغييرات الأساسية: يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مالكي الوحدات على التغيير الأساسي المقترح من خلال قرار صندوق عادي. بعد الحصول على موافقة مالكي الوحدات وموافقة الهيئته الشرعية، يجب الحصول على موافقة هيئة السوق المالية على التغيير الأساسي المقترح. ويحق لمالكي الوحدات استرداد وحداتهم قبل سريان أي تغيير أساسي دون فرض أي رسوم استرداد. يقصد بمصطلح "التغيير الأساسي":
 - التغيير الهام في أهداف الصندوق أو طبيعته.
 - التغيير الذي يكون له تأثير في وضع المخاطر للصندوق.
 - الانسحاب الطوعي لمدير الصندوق من منصب مدير الصندوق.
 - أي حالات أخرى تقرها الهيئة من حين لآخر وتبلغ بها مدير الصندوق.
 - التغييرات المهمة: يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات في الصندوق كتابياً بأي تغييرات مهمة مقترحة للصندوق ويحق لمالكي الوحدات استرداد وحداتهم قبل سريان أي تغيير مهم دون فرض أي رسوم استرداد. يقصد "بالتغيير المهم" أي تغيير من شأنه أن:
 - يؤدي في المعتاد إلى أن يعيد مالكي الوحدات النظر في مشاركتهم في الصندوق.
 - يؤدي إلى زيادة المدفوعات من أصول الصندوق إلى مدير الصندوق أو أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق أو أي تابع لأي منهما.
 - يقدم نوعاً جديداً من المدفوعات تسدّد من أصول الصندوق.
 - يزيد بشكل جوهري أنواع المدفوعات الأخرى التي تسدّد من أصول الصندوق.
 - أي حالات أخرى تقرها الهيئة من حين لآخر وتبلغ بها مدير الصندوق.
 - التغييرات واجبة الإشعار: يقصد "بالتغيير واجب الإشعار" أي تغيير لا يقع ضمن أحكام التغييرات الأساسية أو التغييرات المهمة.

صندوق ملكية للطروحات الأولية

ب. إجراءات الإشعار عن أي تغيير في شروط وأحكام الصندوق

- يجب على مدير الصندوق إشعار مالكي الوحدات والإفصاح عن تفاصيل التغييرات الأساسية في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وذلك قبل 10 أيام من سريان التغيير.
- يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي وحدات الصندوق كتابياً قبل التغيير المهم بما لا يقل عن 21 يوماً من سريان التغيير المهم. ويجب الإفصاح عن تفاصيل التغييرات المهمة في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق أو بالطريقة التي تحددها الهيئة وذلك قبل 10 أيام من سريان التغيير.
- يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بأي تغييرات واجبة الإشعار وذلك قبل 8 أيام من سريان التغيير. ويجب الإفصاح عن تفاصيل التغييرات واجبة الإشعار في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق وذلك خلال 21 يوماً من سريان التغيير.

18. إنهاء الصندوق

أ. الحالات التي تستوجب إنهاء الصندوق

- يحتفظ مدير الصندوق بحقه في إنهاء الصندوق وذلك بموجب إشعار خطي قبل 21 يوماً على الأقل من تاريخ إنهاء الصندوق.
- يحق لهيئة السوق المالية الطلب من مدير الصندوق إنهاء الصندوق في حال إنخفاض صافي قيمة أصوله عن 10 ملايين ريال سعودي.

ب. الإجراءات الخاصة بإنهاء الصندوق:

- إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً برغبة مدير الصندوق في إنهاء الصندوق بمدة لا تقل عن 21 يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه، دون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق.
- تصفية أصول الصندوق وتوزيع حصيلة التصفية (بعد سداد التزامات الصندوق) على المستثمرين على أساس تناسبي حسب عدد الوحدات الاستثمارية التي يملكها كل مستثمر.
- سيقوم مدير الصندوق بالإعلان في موقعه الإلكتروني وموقع السوق المالية عن انتهاء الصندوق ومدة تصفيته.

19. مدير الصندوق

أ. مهام مدير الصندوق وواجباته ومسؤولياته

- العمل لمصلحة مالكي الوحدات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة الأشخاص المرخص لهم وشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.
- الالتزام بجميع المبادئ والواجبات التي نصت عليها لائحة الأشخاص المرخص لهم بما في ذلك واجب الأمانة والحرص تجاه مالكي الوحدات.
- إدارة الصندوق وتقديم الخدمات الإدارية للصندوق وطرح وحدات الصندوق والتأكد من دقة شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات واكتمالها وأنها واضحة وصحيحة وغير مضللة.

صندوق ملكية للطروحات الأولية

- يعد مدير الصندوق مسؤولاً عن الالتزام بأحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواء أدى مسؤولياته وواجباته بشكل مباشر أم كلف بها جهة خارجية بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة الأشخاص المرخص لهم.
 - يعد مدير الصندوق مسؤولاً تجاه مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتياله أو إهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.
 - وضع السياسات والإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر على استثمارات الصندوق، وضمان سرعة التعامل معها. على أن تتضمن تلك السياسات والإجراءات القيام بعملية تقويم المخاطر بشكل سنوي على الأقل.
 - تطبيق برنامج مراقبة المطابقة والالتزام للصندوق وان يزود الهيئة بنتائج التطبيق بناءً على طلبها.
- ب. حق مدير الصندوق في تعيين مدير صندوق من الباطن**
- يحق لمدير الصندوق تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه بالعمل مديراً للصندوق من الباطن ويدفع مدير الصندوق أتعاب ومصاريف مدير الصندوق من الباطن من موارده الخاصة. يجب ان يكون مدير الصندوق من الباطن المعين شخصاً مرخصاً له في ممارسة نشاط الإدارة، ويجب ان يكلف بموجب عقد مكتوب.
- ج. الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله**
- للهيئة عزل مدير الصندوق عن إدارة الصندوق واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل للصندوق أو اتخاذ أي تدابير تراها الهيئة مناسبة في حال وقوع أي من الحالات التالية:
- توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم.
 - إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحب أو تعليقه من الهيئة.
 - تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الإدارة.
 - إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل بشكل تراه جوهرياً بالالتزام النظام أو لوائحه التنفيذية.
 - وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير أصول صندوق الاستثمار أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول صندوق الاستثمار أو أصول الصناديق التي يديرها مدير المحفظة.
 - أي حالة أخرى ترى الهيئة -بناءً على أسس معقولة- أنها ذات أهمية جوهرية.

20. أمين الحفظ

أ. مهام أمين الحفظ وواجباته ومسؤولياته:

- يُعد أمين الحفظ مسؤولاً عن التزاماته وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواء أدى مسؤولياته بشكل مباشر أم كلف بها طرفاً ثالثاً بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار أو لائحة الأشخاص المرخص لهم.
- يعد أمين الحفظ مسؤولاً تجاه مدير الصندوق ومالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتياله أو إهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.

صندوق ملكية للطروحات الأولية

- يُعد أمين الحفظ مسؤولاً عن حفظ أصول الصندوق وحمايتها لصالح مالكي الوحدات، وهو مسؤول كذلك عن اتخاذ جميع الإجراءات الإدارية اللازمة فيما يتعلق بحفظ أصول الصندوق.
- ب. **حق أمين الحفظ في تعيين أمين حفظ من الباطن**
يجوز لأمين الحفظ تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه المرخصين لممارسة نشاط الحفظ بالعمل أميناً للحفظ من الباطن للصندوق، ويدفع أمين الحفظ أتعاب ومصاريف أي أمين حفظ من الباطن من موارده الخاصة. يشترط أن يكون أمين الحفظ المكلف من الباطن شخصاً مرخصاً له في ممارسة نشاط الحفظ وأن يكلف بموجب عقد مكتوب.
- ج. **الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو استبداله:**
للهيئة عزل أمين الحفظ أو اتخاذ أي تدبير تراه مناسباً في حال وقوع أي من الحالات الآتية:
 - توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم.
 - إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو تعليقه من الهيئة.
 - تقديم طلب إلى الهيئة من أمين الحفظ لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ.
 - إذا رأت الهيئة أن أمين الحفظ قد أخل -بشكل تراه الهيئة جوهرياً- بالترام النظام أو لوائحه التنفيذية.
 - أي حالة أخرى ترى الهيئة -بناءً على أسس معقولة- أنها ذات أهمية جوهريّة.كما يجوز لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ المعين من قبله بموجب إشعار كتابي إذا رأى بشكل معقول أن عزل أمين الحفظ في مصلحة مالكي الوحدات، وعلى مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات بذلك فوراً وبشكل كتابي.

21. المحاسب القانوني

- أ. **المحاسب القانوني للصندوق**
شركة الدكتور عبدالقادر بانقا وشركاؤه (المحاسبون المتحدون).
- ب. **مهام المحاسب القانوني وواجباته ومسؤولياته**
 - التحقق من إعداد القوائم المالية ومراجعتها وفقاً لمعايير المحاسبة الصادرة عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وأحكام لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.
 - التحقق من أن القوائم المالية تقدم صورة صحيحة وعادلة لصافي الدخل وصافي الأرباح والخسائر لأصول الصندوق عن الفترة المحاسبية لتلك القوائم.
 - التحقق من أن القوائم المالية تقدم صورة صحيحة وعادلة للمركز المالي لصندوق الاستثمار في نهاية الفترة.
- ج. **الأحكام المنظمة لاستبدال المحاسب القانوني للصندوق**

صندوق ملكية للطروحات الأولية

- وجود إدعاءات قائمة ومهمة حول سوء السلوك المهني للمحاسب القانوني تتعلق بتأدية مهامه.
- إذا لم يعد المحاسب القانوني للصندوق مستقلاً.
- إذا قرر مجلس إدارة الصندوق أن المحاسب القانوني لا يملك المؤهلات والخبرات الكافية لتأدية مهام المراجعة بشكل مرضٍ.
- إذا طلبت هيئة السوق المالية وفقاً لتقديرها المحض تغيير المحاسب القانوني للصندوق.

22. أصول الصندوق

- أ. إن أصول صندوق الاستثمار محفوظة بواسطة أمين الحفظ لصالح صندوق الاستثمار.
- ب. يجب على أمين الحفظ فصل أصول كل صندوق استثماري عن أصوله وعن أصول عملائه الآخرين.
- ج. إن أصول الصندوق مملوكة بشكل جماعي لمالكي الوحدات ملكية مشاعة. ولا يجوز أن يكون لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيما يتعلق بتلك الأصول، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكا لوحدات الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وأُفصح عنها في هذه الشروط والأحكام أو مذكرة المعلومات.

صندوق ملكية للطروحات الأولية

23. إقرار مالك الوحدات

أقر بأنني اطعت على الشروط والأحكام ومنكرة المعلومات وملخص المعلومات الرئيسية الخاصة بصندوق ملكية للطروحات الأولية، وأوافق على خصائص الوحدات التي اشتركت فيها

| مدير الصندوق | المستثمر |
|---------------------------|---------------------------|
| شركة ملكية للاستثمار | |
| الاسم بواسطة المنصب | الاسم بواسطة المنصب |
| التوقيع | التوقيع |
| التاريخ | التاريخ |

الرئيس التنفيذي

مسؤول المطابقة والالتزام ومكافحة غسل الأموال

منيرة بنت حجاب الدوسري

المها بنت ذهيبان الذهيبان